فتح الكريم الرحمن فيما يفتفر للموافق من الاركان
للعلامة الشيخ جمال الدين محمد بن صالح بن محمد الزبيري
الشافعي دراسة وتحقيق

أ.م. د علي جميل خلف
جامعة ديالى / كلية العلوم الاسلامية

Fath alkarim alrahman fima yaghtafir lilmuafiq min alarkan

Ali Jamil Khalaf

المستخلص

إنه أثرٌ علميٌّ جديدٌ من تراث العلماء، يزين المكتبة الاسلامية، ويزيدها في مجال العلم والمعرفة، أضعه بين يديك – أيها القارئ الكريم – جامعاً بين دِفَّتَيه نَفَسَ عالِمَين جليلين:أحدهما: العالم العلاَّمةُ صاحبُ التصانيف المفيدة علي بن أحمد بن محمد العزيزي البولاقي الشافعيّ (ت: ١٠٧٠ هـ)، في منظومته الموسومة بـ « منظومة العزيزي ».وأما الثاني: فهو العلامة محمد صالح الرئيس الزمزمي الزبيري مفتي الشافعية بمكة المكرمة ، حيث قام بشرحِ هذه المنظومة شرحاً متوسطاً، يُوضِّحُ مقاصدَها، ويُبَيِّن مسائلَها.وقد اجتهدت في إخراجه ونشره رجاء النفع به. يتعلق هذا الكتاب (المخطوط) بمسائل المأموم المعذور على المذهب الشافعي، وهو شرح موجز للعلامة محمد صالح الرئيس الزمزمي على منظومة العلامة على بن أحمد العزيزي وضح مقاصدها وبين مسائلها .ان الكتاب المخطوط على صغر حجمه وقلة عدد أوراقه إلا أنَّ المؤلِّف حشد فيه من والأقوال والنقول شيئاً لا بأس به ، وأكثر فيها من النقل عن الأئمة الأعلام كابن حجر الهيتمي وشمس الدين الرملي وغيرهم.كما شرع المؤلف بمسألة مفترضة في حصر حالات المأموم الذي حدث له عذر يوجب تخلفه عن إمامه فيغتفر له التخلف حتى ثلاثة أركان طويلة. هذا و ختم المؤلّف كتابه بذكر حكم المسبوق وأوضح فيها صوره وبين حكمه فيه تحقيقا لمزيد من الفائدة.وقد وفقني الله تعالى – بمنه وفضله – في دراسة وتحقيق هذا الكتاب الذي بذلت فيه كل ما في وسعي ليكون كتاباً نافعاً بإذن الله تعالى. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.**الكلمات المفتاحية: الموافق، الاركان، الشافعية، الصلاة.**

It is a new scientific relic from the heritage of scholars, adorning the Islamic library, and increasing it in the field of science and knowledge. I place it in your hands - dear reader - bringing together two venerable scholars: One of them: the scholar, scholar, author of useful classifications, Ali bin Ahmed bin Muhammad Al-Azizi Al-Bulaqi Al-Shafi'i (died: 1070 AH), in his system called "Al-Azizi's System."As for the second: it is the scholar Muhammad Salih Al-Rais Al-Zamzami Al-Zubayri, the Shafi'i mufti in Makkah Al-Mukarramah.I have endeavored to extract it and publish it, please benefit from it. This book (the manuscript) relates to the issues of the excused follower according to the Shafi'i school of thought, and it is a brief explanation of the scholar Muhammad Salih Al-Rais Al-Zamzami on the system of the allama Ali bin Ahmed Al-Azizi, clarifying its purposes and clarifying its issues.The written book is small in size and few in number of pages, but the author has amassed quite a bit of sayings and sayings in it, and more in it than transfers from the notable imams such as Ibn Hajar al-Haytami, Shams al-Din al-Ramli and others. The author also proceeded with a hypothetical issue in limiting the cases of the follower who had an excuse that necessitated his failure to follow his imam, so he would be forgiven for his failure to be up to three long pillars

المقدمة

الحمد لله وكفى، وأشهدُ أن لا إله إلا الله المعبودُ المرتَجَى، وأشهدُ أنَّ محمَّداً عبدُه ورسولُه المصطفى، صلى الله وسلَّم وباركَ عليه وعلى آلِه وصحبِه نجوم الهدى، وكلِّ مَن سار على نهجهم واقتفى.أما بعد:فهذا أثرٌ علميٌّ جديدٌ من آثارِ أهلِ السنَّة والجَمَاعَة، يتضوَّع مِسْكاً أَذْفَراً، أضعه بين يديك – أيها القارئ الكريم – جامعاً بين دِفَّتَيه نَفَسَ عالِمَين جليلين:أحدهما: العالم العلاَّمةُ صاحبُ التصانيف المفيدة علي بن أحمد بن محمد العزيزي البولاقي الشافعيّ (ت: ١٠٧٠ هـ)، في منظومته الموسومة بـ « منظومة العزيزي ».وأما الثاني: فهو العلامة محمد صالح الرئيس الزمزمي الزبيري مفتي الشافعية بمكة المكرمة ، حيث قام بشرحِ هذه المنظومة شرحاً متوسطاً، يُوضِّحُ مقاصدَها، ويُبَيِّن مسائلَها.وقد اجتهدنا في إخراجه ونشره رجاء النفع به.عملنا في هذا الكتاب : اجتهدنا في خدمة هذا الكتاب والعناية به على النحو التالي:

أما الترجمة للمؤلف فقد أعتمد الباحثان على المنهج التأريخي الاستقرائي:- في تتبع ترجمة المؤلف وحياته وعقيدته ومذهبه الفقهي شيوخه وتلاميذه ومصنفاته العلمية أيضا . ثم بعد ذلك شرعنا بذكر ترجمة موجزة لصاحب المنظومة مكتفين بذكر ترجمته ونشأته وبعض مؤلفاته .كما وعنينا بالتعريف بالكتاب ومعرفة مدى صحة نسبته إلى مؤلفه مع اعطاء نبذة موجزة عن موضوع الكتاب مصحوباً بنماذج مصورة من نسخ الكتاب المخطوط أما أصل الكتاب وهو كتاب « فتح الكريم الرحمن فيما يغتفر للموافق من الاركان » لعلامة محمد صالح الرئيس فقد عنينا به عنايةً خاصَّةً، فضبطنا نصَّه ، وخرَّجنا مسائله ، وعزونا نقولَه.ثم قابلنا نَصَّه على نسختين خطيتين تامَّتين:أما الأولى: فهي نسخةٌ نفيسةٌ مكتوبةٌ في حياة الإمام محمد صالح الرئيس –رحمه الله–، وناسخها محمد بن عمر باداود ، وفرغ من نسخها يوم الجمعة و٢٧ صفر الخير عام ١١٨٣هـ وتقع في (٣) ورقة ، وهي من محفوظات مكتبة جامعة الملك سعود بالرياض، تحت رقم (١٨٤٧). ولِقِدَمِ هذه النسخة ونفاستِها فقد اتخذناها أصلاً.وأما الثانية: فهي نسخةٌ جيدةٌ ولكن ناسخها (مجهول)، كتبت في القرن الثالث عشر الهجري تقديرا وتقع في (١٠) ورقة ، وهي من محفوظات مكتبة جامعة الملك سعود بالرياض، تحت رقم(١٩٩١) . وهذه النسخة رغم عدم معرفة ناسخها وتأريخ

نسخها إلا أنها نسخةٌ جيّدةٌ، وخطها واضحٌ ومقروءٌ، وهي نسخةٌ مقابلةٌ ، بأولها وآخرها فوائد، وقد رمزنا لهذه النسخة بحرف (ب).وأثبتنا الفروقات المؤثرة في الهامش إلا ما كان خطأ محضًا في إحدى النسخ كخطأ في سقوط نقط بعض الحروف، خاصة وأن مثل هذا كثير في النسخ المعتمدة، مما سيثقل الحاشية من دون فائدة علمية ترجى من إثباته.وقسمنا النص إلى فقرات ، ووضعنا لها العناوين المساعدة في أعلى كل فقرة، وجعلنا ما أضفناه بين معقوفتين ،وغايرنا بين متن المنظومة والشرح في الخط ،ليسهل التميز بينهما تماماً. ووضعنا رقم اللوحة داخل النص للدلالة على نهاية صفحات المخطوط ، مع مراعاة علامات الترقيم لعلها تفيد في فهم العبارات ،وصححنا الأخطاء اللغوية والإملائية التي كانت في الأصل، وبذلنا في ذلك وسعنا ما استطعنا إلى ذلك سبيلاً.كما علقنا على بعض المسائل بحسب الحاجة من توضيح غريب أو بيان رأي أو إيضاح مسألة، وقد راعينا في التحقيق الاختصار قدر الإمكان إلا في بعض المسائل التي تحتاج إلى مزيد إيضاح وبيان.كما أدرجنا خاتمة بأبرز النتائج مع قائمة بالمصادر والمراجع . والحمد لله أولاً وآخراً، وصلَّى الله وسلَّم على نبيّنا محمَّد ﷺ

ترجمة المؤلف

أولا : أسمه ونسبه وكنيته.هو الإمام المُحَدِّثِ المُفَسِّر العلامة جمال الدين محمد صالح بن إبراهيم بن محمد بن عبد اللطيف بن عبد السلام بن أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد السلام بن عبد اللطيف بن عبد السلام بن أبي بكر بن عبد العزيز بن أبي عبد الله بن أبي المعالي بن محمد بن الحسين بن عبد المؤمن بن محمد بن ذاكر بن عبد المؤمن بن أبي المعالي بن أبي الخير بن ذاكر بن أحمد بن الحسن بن علي بن أبي المعالي بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن ذاكر بن علي بن عبد الله بن يحيى بن عباد بن أمير المؤمنين عبد الله بن الزبير بن العوام رضي الله عنهما[١] الزمزمي[٢] الزبيري[٣] ، أبو عبد الله ، الشهير بالرئيس[٤] ، وقد طغت هذه الشهرة على اسمه حتى لا يكاد يُعرف إلا بها.

ثانيا : مولده ونشأته .ولد – رحمه الله – ،بمكة المكرمة سنة (١١٨٨هـ /١٧٧٤م)[٥].ونشأ في أسرةٍ علميةٍ عريقةٍ في العلم والفضل والصلاح، فأبوه وجَدُّه من العلماء، وكان لأبيه الأثر الأكبر في توجيهه نحو العلم النافع، فكان يصطحبه معه إلى مجالس العلم والتحديث وهو صغير جداً، فحفظ القرآن الكريم وهو دون العاشرة، ثم توجه إلى حفظ المتون العلمية وذكر أنه حفظ متن المنهج في ستة أشهر وأعتنى بطلب العلم الشريف على الترتيب ،وملازمة العلماء الراسخين، مجاهدا نفسه بقلة المأكل والمشرب والنوم، مشمرا عن ساعد الجد للطلب على جملة أشياخ من العلماء الاجلاء ولملازمتهم والأخذ عنهم ، وحين برع في العلوم تصدر في ١٢٠٢هـ للتعليم والتدريس وافادة كل من لازمه في المسجد الحرام، حيث عقد حلقته التي كان يدرس فيها الفقه والتفسير والحديث والعربية والتصوف، واشتهر بتبحره في الفقه الشافعي وإلمامه التام بالخلاف في الأصول والفروع في هذا المذهب.وفي ١٢١٥ هـ عرض عليه تولي منصب إفتاء الشافعية، فامتنع عن ذلك إلا بشروط، وهي عدم حضوره مجالس أمير مكة، وأن لا يلبس الخلعة التي يلبسها أهل الإفتاء، ولا يحضر مجالس الولاة التي تعقد في الحرم في الأعياد والمناسبات، فأجيب إلى ذلك، وبلغ بذلك المقصد .[٦]

ثالثا : أبرز شيوخه .

- والده إبراهيم بن محمد بن عبد اللطيف بن عبد السلام الريس الزمزمي (ت:١١٩٥هـ)[٧].
- أبو الحسن عليّ بن عبد البر بن عليّ الونائي الشافعي المصري المكي الفقيه المحدث المسند الصوفي الإمام العلامة، (ت: ١٢١٢هـ)[٨].
- فاطمة ابنة حمد الفُضَيْلِي الزبيرية ، وتعرف بالشيخة الفُضَيْلِية(ت:١٢٤٧هـ)[٩]
- أحمد بن عبيد الله بن عسكر بن أحمد، العطار الدمشقي الشافعي (ت:١٢١٨ هـ).[١٠]
- صالح بن محمد بن صالح الشهير بالقزاز الدمشقي الشافعي(ت١٢٤٠هـ)[١١].
- صالح بن محمد بن نوح بن عبد الله العَمْري المعروف بالفلّاني (ت١٢١٨)[١٢].
- العلامة العارف السيد شيخ بن محمد بن شيخ بن حسن الجفري (ت:١٢٢٢هـ)[١٣].

رابعا: أبرز تلاميذه .

- يوسف بن محمد بن يحيى بن أبي بكر البطاح الأهدل الزبيدي (ت: ١٢٤٦ هـ)[١٤].
- السيد محمد بن حسين بن عبد الله الحبشي الشافعي (ت: ١٢٨١هـ)[١٥].
- العارف بالله الشيخ محمد السنوسي المغربي الاصل (ت:١٢٧٦هـ)[١٦].

- ابراهيم كسكلي الحنفي المكي (ت:١٢٨٢هـ)[١٧].
- السيد أحمد بن ابراهيم الفوني الشافعي المكي (ت: ١٢٧٣هـ)[١٨].
- السيد حسين بن عبد الرحمن الجفري ، الشافعي المكي (ت: ١٢٥٨هـ)[١٩].
- صديق بن عبد الرحمن بن عبد الله كمال الحنفي ، المكي (ت: ١٢٨٤هـ)[٢٠]
- عمر الريس بن ابي بكر بن ابراهيم بن محمد تولى الافتاء بعد وفاة عمه محمد صالح الريس (ت:١٢٦٠هـ)[٢١]
- محمد بن خضر البصري المكي الشافعي (ت:١٢٦٠هـ)[٢٢].
- محمد سعيد قدسي بن علي الشافعي (ت: ١٢٦٠هـ)[٢٣].
- يحيى مؤذن ابن العلامة السيد محمد بن جعفر بن سعد الله (ت:١٢٦٠هـ)[٢٤]

خامسا : عقيدته .كان رحمه الله أشعري العقيدةِ[٢٥]،أَثَرِيَّ المنهجِ[٢٦]، سائراً على طريقة أهل الحديث في ذلك، سيما موضوع العناية بالإسناد وقيمته باعتباره خصيصة فاضلة لهذه الأمة، وليست لغيرها من الأمم السابقة. [٢٧]كما كان حريصاً كل الحرص على اقتفاء منهج أهل السنة والجماعة سالكاً – مشرب الاشاعرة – في جميع أبواب الاعتقاد. وقد ذكر الشيخ شيخ الإسلام عز الدين بن عبد السلام أن عقيدة الاشعري اجتمع عليها الشافعية والمالكية والحنفية وفضلاء الحنابلة ووافقه على ذلك من أهل عصره شيخ المالكية في زمانه أبو عمرو بن الحاجب وشيخ الحنفية جمال الدين الحصيرى" [٢٨].ونظرة فاحِصَة في مؤلفاته المختلفة تنبئك عن ذلك المنهج الاشعري، فتجده إذا عَرَضَ لمسألةٍ عقديةٍ يقرر فيها منهج الاشاعرة بأوضحِ تقريرٍ وأبيَنِ عبارةٍ، ومن ذلك قوله :" واعلم أن أول واجب على المكلف الجاهل بالله معرفة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجه ثم معرفته تعالى بما لا بد منه من كونه موجوداً واحداً في ذاته وصفاته وافعاله ليس كمثله شيء ذا قدرة وارادة وعلم وحياة وكلام وسمع وبصر ،قديما باقيا قادرا مريدا عالماً حيا متكلما سميعا بصيراً " [٢٩] وقوله في موطن آخر : " وصحة العقد ان يعتقد ان الله واحد وينفي التعطيل والتجسيم والتشبيه وانه منزه عما لا يليق به"[٣٠].ويُعْد محمد صالح الرئيس الزبيري من أبرز المخالفين لدعوة محمد بن عبد الوهاب وألف كتاباً في الرد عليه .[٣١] إلا أن المنْصِف لا يمكن أن يُنكِر أن محمد صالح الرئيس الزبيري كان من ضمن علماء مكة ومفتي المذاهب الاربعة الذين ووقعوا فيه على بيان أيدوا فيه ما دعاهم إليه سعود بن عبد العزيز من قبول دعوة محمد بن عبد الوهاب [٣٢] .وكان هذا البيان من علماء مكة هو بيان استتابة منهم ، أو أنه كان تحت التهديد والخوف ، لو لم يكتبوه لكان حكمهم حكم المرتد الذي أبى التوبة!![٣٣].

سادسا : مذهبه الفقهي .محمد صالح الرئيس الزبيري – رحمه الله – معدودٌ من كبار علماء الشافعية في زمانه ، بل "كانت أقوال أئمة مذهب الإمام الشافعي نصب عينيه وله أحاطة عظيمة بالخلاف في الاصول والفروع " [٣٤]، ووصفه غير واحد بـ «بالشافعي الصغير»[٣٥]. فعنايته رحمه الله بمذهب الإمام الشافعي أمرٌ ظاهرٌ، وقد ساق رواية سند المذهب الشافعي عن ابيه ....عَنِ الإمَامِ أبي عَبْدِ اللهِ مُحمَّدِ بنِ إدْرِيْسَ الشَّافِعِي، عَنِ الإمَامِ مَالِكِ بنِ أنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما، أنَّ النَّبِي صلى الله عليه وسلم قَالَ: «المُتَبايعَانِ كُلٌّ مِنْهُما بالخِيَارِ عَلى صَاحِبِه، مَا لم يَتَفَرَّقَا؛ إلاَّ بَيْعَ الخِيَارِ»، رَوَاهُ أهْلُ السَّنَنِ، وأصْلُه في الصَّحِيْحَيْنِ[٣٦].وقد صنف في فقه المذهب كتابه العجيب المختصر «فيض الملك العلام لما اشتمل عليه النسك من الأحكام »، وهو من أجلِّ مصنفاته الفقهية، وقد شرحه كل من يوسف بن محمد البطاح الأهدل [٣٧]ومحمد بن عمر نووي الجاوي[٣٨].وصنَّف في الفتاوى الشافعية كتاباً أسماه «الفتاوى»[٣٩]، وجاء فيه بفوائد علمية متنوعة.فشافعيةُ محمد صالح الرئيس الزبيري أشهرُ من أن تُذكَر أو أن يُدلَّل عليها، لكنَّه – مع هذا – لم يكن من المقلِّدة المتعصِّبَة، بل كان يدور في فَلَكِ الدَّليل حيث دَارَ، مرجِّحاً ما دلَّ عليه النصُّ الشرعي ولو خالف المذهب.

سابعا : ثناء العلماء عليه .حظي محمد صالح الرئيس الزبيري رحمه الله بثناءٍ عاطرٍ، يدل على مدى توسعه وتبحره وتفننه في العلوم، ويدل أيضاً على ما له من المكانة العالية في قلوب الناس، وإليك شيئاً من أقوالهم فيه:

●قال تلميذه حسن بن عبد الرحمن الدوعني[٤٠]:" سيدنا وشيخنا واستاذنا وموصلنا الى ربنا جمال الدين ومربى الطالبين من اهله الله لحل مشكلات المسلمين والتقي الزاهد ، والورع العابد العالم العلامة الحبر الفهامة المجمع على جلالة قدره في جميع الاقطار من شرقه الى غربه ذو الفضائل والمكارم الذي لم يأخذه في الله لومة لائم" .[٤١]

●قال تلميذه يوسف البطاح (ت ١٢٤٦هـ) : " ولي الله بلا نزاع العالم النحرير واللوذعي الشهير ذي القدر الشامخ والارتفاع من كرع من جميع العلوم الظاهرية والباطنية وعين السنة المصطفوية بقوة إلهية وحمل راية منشور الاثر والرواية وتحمل بالاعتناء بمذهب الامام الجليل

الشافعي ذي الدراية ".[٤٢]

- قال محمد صديق خان القِنَّوجي (ت: ١٣٠٧هـ): " خلف أباه في فنون الفضائل، ففاق الأقران، وفاق الأوائل "[٤٣]
- قال عبد الرزاق الميداني(ت: ١٣٣٥هـ) : "علامة الزمان، وفهامة الوقت والأوان، تصدى في أم القرى للإفتاء والتدريس، وكان يقري ويفيد، ويخفض جناحه للمستفيد، ويبذل كل علم نفيس، ويتكلم في سائر العلوم، ويجيد في بيان المنطوق والمفهوم "[٤٤].
- قال الشيخ عبد الله مرداد (ت:١٣٤٣هـ)" المحدث المفسر.. العلامة الحجة الورع العمدة ..مفتي الشافعية "[٤٥]

ثامنا : مؤلفاته .جَمَعَ الريس الزبيري –رحمه الله– نفسَه على التدريسِ والتصنيف فكان نتيجةَ ذلك أنْ أثرى المكتبة الإسلامية بجملةٍ وافرةٍ من المؤلفات السَّديدة والمصنَّفات المفيدة. ذكر بعض منها تلميذه يوسف البطاح وغيره [٤٦] وهي :

١. فتح ذي العزة والكرم لحث ذوي الهمم علي ما ينبغي أن يعلم (مخطوط).
٢. فتح الرحمن فيما يغتفر للموافق من الأركان. وهي رسالتنا هذه.
٣.القول الكاف في مسائل الاختلاف. (مخطوط).
٤.جزء ضخم في كرامات الأولياء. (مخطوط).
٥.شرح حزب الإمام النووي. (مخطوط).
٦.رسالة في السماع وردع أهل الزيغ والميل إلى المحرمات والإبتداع. (مخطوط).
٧.فيض الملك العلام لما اشتمل عليه النسك من الاحكام.(مطبوع)
٨.حاشية عظيمة على المنهج لشيخ الإسلام(فقه شافعي). لم تكتمل. (مخطوط).
٩.فتاوى عظيمة بوبها على أبواب الفقه.(مطبوع)
١٠.فتح المجيب ببلد الحبيب في جميع متعلقات الرضيع. (مخطوط).

تاسعا : وفاته .بعد رحلة حافلة بالعطاء العلمي – تأليفاً وتدريساً ووعظاً وتذكيراً وعبادةً – وافاه الأجل بمكة المكرمة يوم الخميس عند الشروق لسبع من جمادى الاخرة سنة (١٢٤٠ هـ)، وحضر جنازته خلق كثير من أهل البلد وأهل الافاق ودفن وقت الزوال من ذلك اليوم بشعب الحجون[٤٧].ومن عجيب ما وقع له قبل وفاته ما ذكره تلميذه يوسف البطاح بقوله: (لم يفته في صحته ولا في مرضه فرض واحد في غير جماعة حتى انه عليه رحمة الله في اليوم الذي قبض فيه صلى الصبح بأهله في بيته من جلوس وكانت تلك الصلاة من الدنيا وداعه فرحمه الله تعالى رحمة الابرار)[٤٨].فرحم الله محمد صالح الرئيس الزبيري رحمة واسعة، وجمعنا به في جنات النعيم.

ترجمة موجزة لصاحب المنظومة .

أولا : أسمه ونسبه . هو الإمام الحافظ المحدث العلامة على بن احمد بن نور الدين محمد بن ابراهيم العزيزي البولاقى الشافعي[٤٩].

ثانيا : مولده ونشأته .ولد –رحمه الله تعالى – بالعزيزية (من الشرقية– بمصر) وإليها نسبته [٥٠]، قال عنه المحبي (ت:١١١١هـ) :" كَانَ اماما فَقِيها مُحدثا حَافِظًا متقنا ذكيا سريع الْحِفْظ بعيد النسْيَان مواظبا على النّظر والتحصيل كثير التِّلَاوَة متوددا متواضعاً كثير الِاشْتِغَال بِالْعلمِ محباً لأَهله خُصُوصا أهل الحَدِيث حسن الْخلق والمحاضرة مشار اليه في الْعلم شَارك النُّور الشبراملسى فى كثير من شُيُوخه وَأخذ عَنهُ واستفاد مِنْهُ وَكَانَ يلازمه فى دروسه الاصلية والفرعية وفنون الْعَرَبِيَّة"[٥١]

ثالثا : مؤلفاته .ذكر المحبي (ت:١١١١هـ) بعض مصنفاته بقوله : " له مؤلفات كَثِيرَة نَقله فِيهَا يزِيد على تصرفه مِنْهَا شرح على الْجَامِع الصَّغِير للسيوطى فى مجلدات [٥٢] وحاشية على شرح التَّحْرِير للقاضى زَكَرِيَّا وحاشية على شرح الْغَايَة لِابْنِ قَاسم فى نَحْو سبعين كراسة وَأُخْرَى على شرحها للخطيب"[٥٣]

رابعا : نسبة المنظومة إلى مؤلفها . تأكد لنا صحة نسبة المنظومة إلى المؤلف من عدة أمور منها:

١.تصريح الإمام محمد صالح الرئيس في بداية كتابه المخطوط (أ)،(ب) بنسبة المنظومة إلى العزيزي .

٢.تتابع أئمة المذهب الشافعية بنسبة هذه المنظومة الى الامام على العزيزي منهم الإمام البُجَيْرَمِيّ (ت:١٢٢١هـ) في حاشيته على الخطيب[٥٤]، ومنهم أبو بكر الدمياطي (ت:١٣١٠هـ) في كتابه إعانة الطالبين[٥٥] . فمن خلال هذه الأمور نقطع بصحة هذه المنظومة للعلامة المحدث على العزيزي.

خامسا : وفاته .كانت وفاته ببولاق سنة (١٠٧٠ هـ ١٦٦٠ م)[٥٦] وبها دفن .[٥٧]

التعريف بالكتاب (المخطوط)

أولا : اسم الكتاب ونسبته الى المؤلف . لم نقف على أحد من العلماء القدامى أو المحدثين وسم هذا الكتاب بغير اسم (فتح الكريم الرحمن فيما يغتفر للموافق من الاركان)،فقد اسماه صاحبه بهذا الاسم ، وتتابع مترجمو الشيخ محمد صالح الرئيس الزبيري – رحمه الله تعالى – على تسميتها بهذا الاسم ، وذلك كما ذكر في بدايات نسخ هذه الرسالة (المخطوط) . ويعد هذ الكتاب (فتح الكريم الرحمن فيما يغتفر للموافق من الاركان) من الكتب التي لا شك في صحة نسبتها إلى الشيخ محمد صالح الرئيس الزبيري – رحمه الله تعالى – ويدل على ثبوت نسبتها إليه أمور عدة منها :-

١. ما كتب على ورقة العنوان من معلومات تفيد أن هذا الكتاب للشيخ محمد صالح الرئيس الزبيري ، فقد كتب على النسخة الأصل التي اعتمدها الباحثان في التحقيق بخط ناسخ الكتاب محمد بن عمر باداود[٥٨] قوله : (هذا كتاب فتح الكريم الرحمن فيما يغتفر للموافق من الاركان تاليف سيدنا الشيخ محمد صالح الريس المكي الزبيري عفا الله ونفعنا به آمين)[٥٩]

وكذلك كتب على النسخة الثانية بخط ناسخ (مجهول) قوله: (كتاب فتح الكريم الرحمن فيما يغتفر للموافق من الاركان تاليف سيدنا جمال الدين الشيخ محمد صالح بن ابراهيم الريس المكي الزمزمي الشافعي) وضمن ورقة العنوان بأبيات في فضله[٦٠] :

شيخ حوى كل الفضائل والتقى	**ولـــــــه المفـــاخر والمآثر والعـلى**
فهو محمد صالحٌ في عصره	**حاز من الفخر على كل الملا**
فبحقه[٦١] يا رب يا رحمن جد	**جود أو أحسانا وحسن تفضلا**
وامنن علينا يا الهي بتوبة	**واغفر ذنوبا آخرا مع أولا**
خلص القلب ان أردت لقانا	**والـــزم الـــفـــقـــر ان اردت غنـــانا**
لا تعرج على من سوانا بوجه	**واتـــرك الـكـــــل ان اردت غنـــانا**
والزم الباب بكرة واصيلا	**واهجر النوم واعتكف بحمانا**

٢. تعاقب من ترجموا للشيخ محمد صالح الرئيس الزبيري على نسبة هذا الكتاب له ، ولعل أقدم من ذكر نسبة هذا الكتاب للشيخ هو تلميذه الملازم له : يوسف بن محمد البطاح الاهدل – رحمه الله تعالى – في كتابه:(ارشاد الانام إلى فيض الملك العلام)[٦٢] ومن بعده عبد الله مرداد أبو الخير والمعلمي في كتابيهما [٦٣].

٣. الانسجام والتوافق في المنهج والأسلوب بين هذا الكتاب (المخطوط) للشيخ محمد صالح الرئيس الزبيري وبين مصنفاته وكتبه الأخرى بعد إجراء الموازنة بينهما .

ومما سبق فقد ثبت لدينا بالأدلة الصريحة صحة نسبة كتاب (فتح الكريم الرحمن فيما يغتفر للموافق من الاركان) للشيخ محمد صالح الرئيس الزبيري.

ثانيا : وصف الكتاب(المخطوط) وبيان موضوعاته .هذا الكتاب المختصر يدورُ قُطبُ رَحَاهَ حول شرح منظومة الشيخ العلامة علي العزيزي في جمع المسائل التي تغتفر للموافق التخلف فيها بثلاثة أركان طويلة.وتنبُع أهميةُ هذا الكتاب من أهمية هذه المنظومة في أنها تتناول مسائل المأموم المعذور وهي من المسائل الفقهية التي لم ينقل فيها أدلة شرعية، وإنما تخضع للرأي والقياس والاجتهاد.وقد افتتح المؤلِّف –رحمه الله– كتابه بشرح مسألة مفترضة في حصر حالات المأموم الذي حدث له عذر يوجب تخلفه عن إمامه فيغتفر له التخلف حتى ثلاثة أركان طويلة . ثم بعد هذا انتقل للكلام على هذه المسألة الفقهية بشيء من التفصيل ، فذكر المؤلف في كتابه معنى الموافق وصوره ثم شرع بشرح ثمان مسائل ذكرها الناظم في منظومته خمس منها متفق عليها بين المتأخرين وهي :

أولا : بطيء القراءة ثانيا : الشاك في الفاتحة ثالثا : نسيان الفاتحة رابعا : اشتغال بالسنة خامسا : انتظار لسكتة الامام .

وثلاثة جرى الخلاف فيها بينهم وهي :

أولا: النوم في التشهد ثانيا :اختلاط التكبير ثالثا: تكميل التشهد الاول .

كما استدرك المؤلف على الناظم مسألة تاسعة جرى فيه الخلاف وهي (نسيان القدوة).ثم ختم المؤلِّف كتابه بذكر حكم المسبوق وأوضح فيها صوره وبين حكمه فيه تحقيقا لمزيد من الفائدة .هذا تفصيلٌ مجمَلٌ لما اشتمل عليه هذا الكتاب المبارك من موضوعات. وهذا الكتاب على صغر حجمه وقلة عدد أوراقه إلا أنَّ المؤلِّف حشد فيه من والأقوال والنقول شيئاً لا بأس به ، وأكثر فيها من النقل عن الأئمة الأعلام كابن حجر الهيتمي وشمس الدين الرملي وغيرهم.

ثالثا : نماذج مصورة من النسخ الخطية للكتاب المخطوط .

الصفحة الاولى من النسخة (أ)

الصفحة الاخيرة من النسخة (أ)

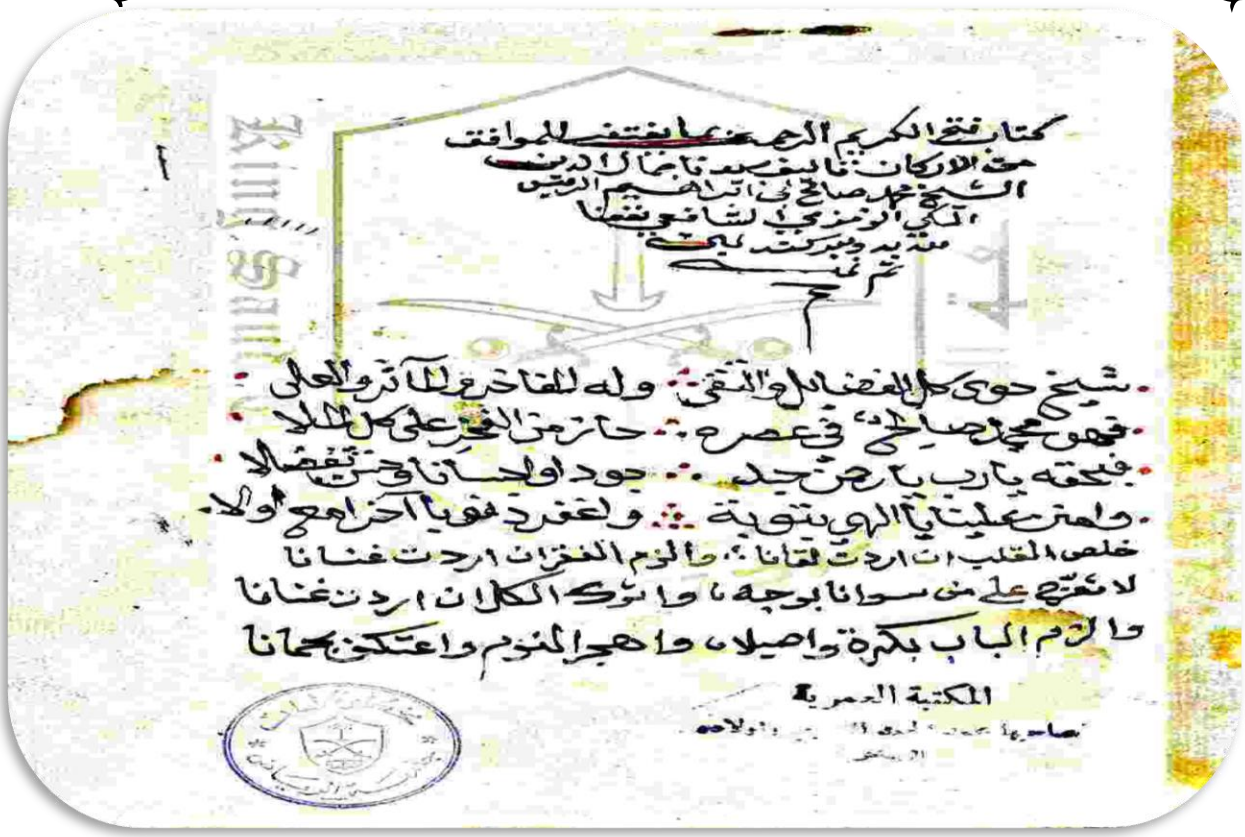

غلاف الصفحة الأولى من النسخة (ب)

صورة الصفحة الاولى من النسخة (ب)

صورة النسخة : (ب)

النص المحقق:

بسم الله الرحمن الرحيمالحمد لله الهادي إلى سواء السبيل ، والصلاةُ والسلامُ على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وتابعيهم في محكم التنزيل ، **وبعد** : فأنّي [لما](٦٤) رأيت منظومة الشيخ شيخ شيوخنا سيدي العلامة العزيزي(٦٥) في جمع المسائل التي تغتفر للموافق التخلف فيها بثلاثة أركان طويلة(٦٦)،[وكانت](٦٧) تحتاج لبعض البيان ، وضعت عليها هذه الكلمات(٦٨) تبين منها بعض المراد ، ويتمم(٦٩) المفاد ، طالباً من ذي الطول الإعانة ، فقال ﷺ : **إنْ شئتَ ضبطاً**(٧٠) **للذي شرعاً عُذِر حتى لهُ ثلاثُ أركانٍ اُغتُفِر أي** : إن أردتَ أيها الطالبُ للعلم ، الحريصُ على [الزيادة] (٧١)منه ، **ضبطاً**(٧٢) أي : حفظاً بحزمٍ **للذي** أي : للموافق الذي هو صفة للمحذوف بتقدير مضاف أي لمسائل الموافق الذي، **شرعاً** : منصوباً على التمييز متعلق **بعذر** صلة الموصول. **(حتى)** : حرف غاية متعلق **باغتفر** آخر البيت. **له** متعلق **باغتفر** أيضا. **(ثلاث أركان)** مبتدأ سوغ الابتداء به تخصيص بالإضافة **اغتفر** خبر ثلاث. والمراد بالأركان(٧٣) الثلاث: [الركوع](٧٤) و السجودان(٧٥) ، فلا يحسب منها الركن القصير وهو الاعتدال والجلوس بين السجدتين(٧٦). والموافق(٧٧) : هو من أدرك من قيام الإمام زمناً يسع الفاتحة(٧٨) بالقراءة المعتدلة(٧٩) ، ولا عبرة بقراءته(٨٠) ولا بقراءة إمامه(٨١) . [فمن أدرك الزمن المذكور في قيام إمامه](٨٢) سواء في أول ركعة أو غيرهما فموافق(٨٣) يغتفر له الأركان الثلاثة الطويلة للعذر الآتي.[١/أ]**[حكم تخلف المأموم بسبب قراءة الفاتحة قبل أن يتلبس الإمام بالركن الرابع]**فان فرغ من الفاتحة(٨٤) قبل ان يتلبس الامام بالرابعة(٨٥) وهو التشهد الاخير والقيام وان تقدمه جلوس الاستراحة او ما هو على صورة الركن وهو قعود التشهد الاول(٨٦) ، ركع وادرك الرابعة(٨٧) ومشا على ترتيب صلاة نفسه(٨٨). **[حكمه اذا تلبس الامام بالركن الرابع]**وان تلبس الامام بالرابعة(٨٩) بان وصل الامام الى(٩٠) حدٍ تجزي فيه القراءة في القيام ، او جلس للتشهد (٩١)، فالمأموم مخير ان شاء تابع امامه(٩٢) فيما هو فيه من القيام او القعود ويأتي بركعة بعد سلام امامه . وان شاء فارقه بالنية ومضى على ترتيب صلاة نفسه(٩٣).

وقد ذكر الناظم رحمه الله تعالى في منظومته ثمان مسائل خمس **منها** لم يجر[فيها](٩٤) الخلاف بين المتأخرين(٩٥) ، وثلاث جرى فيها الخلاف بينهم ، وترك تاسعة جرى فيها الخلاف ايضا ، وستمر بك ان شاء الله تعالى.

من في قراءةٍ لعجزه بطي او شك هل قرا ومن لها نسي

ذكر في هذا البيت ثلاثة من المعذورين : **[العذر الأول : البطيء في قراءته]**الاول : من كان بطيء القراءة لعجزٍ خلقي(٩٦) لا لوسوسة(٩٧) ، اما من تخلف لوسوسة(٩٨) فلا يسقط عنه شيء من [الفاتحه](٩٩) ، كمتعمد تركها(١٠٠)[بل](١٠١) ان اتمها قبل ان يهوي الامام للسجود ادرك الركعة(١٠٢) والا يتمها لزمته(١٠٣) المفارقة(١٠٤) والا بطلت صلاته(١٠٥) [وينبغي](١٠٦)[في](١٠٧)[ذي] (١٠٨)وسوسةٍ صارت كالخلقية بحيث يقطع [كل](١٠٩)من رآه انه لا يمكنه تركها ان يأتي فيه ما في بطيء الحركة(١١٠) ذكره في التحفه(١١١).**[العذر الثاني والثالث: الشك في قراءة الفاتحة بعد ركوع الامام أو نسيانها وقبل ركوعه هو]**الثاني من الثلاثة : من شك قبل ركوعه(١١٢) وبعد ركوع امامه هل قرأ الفاتحة أم لا(١١٣) ؟ ، فيقرأ ويغتفر له ما مر. الثالث: من نسي قراءة الفاتحة حتى ركع امامه ، وقبل ان يركع فتذكر انه لم يقرأها فيقرأها(١١٤) ويغتفر له ما مر. **[الفرق بين الحالة الثانية والثالثة]**فالفرق بينه وبين من(١١٥) قبله ان الاول شك هل قرأ أم لا ؟ ، وهذا تيقن(١١٦) الترك نسيانا لها والحكم فيهما(١١٧) واحد كما هو معلوم .**[الحكم اذا كان الشك بعد ركوعه وركوع امامه]**واما اذا شك او تذكر[١/ب] بعد ركوعه وركوع امامه فلا عود(١١٨) بل يستمر (١١٩) مع امامه، ويأتي بركعة(١٢٠) بعد سلام امامه هذا اذا ركع بعد(١٢١) الامام(١٢٢) [أما إذا](١٢٣) ركع قبل الامام ثم ركع امامه فشك هو او تذكر فيعود وجوباً ويغتفر له ما مر من الاركان الثلاثة ذكره في التحفة(١٢٤). **قال الناظم [رحمه‌الله] :**

وضف موافقاً لسنةٍ عدل ومن لسكتةِ انتظاره حصل

[العذر الرابع والخامس] ذكر في هذا البيت اثنين من المعذورين:

احدهما: موافقٌ تَرَكَ الفاتحةَ ، واشتغلَ بنحو دعاءِ الافتتاحِ(١٢٥) ، فركعَ امامُهُ قبل ان يتمَ فاتحتَهُ سواءً شرعَ فيها ام لا ، فيُغتفرُ له ما مَرَّ من الاركانِ . وقُيدَ بالموافقِ ليخرجَ المسبوقَ المشتغلَ عن الفاتحة بالسنة ، فله حكم سيأتي ان شاء الله تعالى.وثانيهما(١٢٦): موافقٌ انتظرَ(١٢٧) سكتةَ امامِهِ المسنونةَ بعد الفاتحة (١٢٨)، فلم يسكتها الامامُ ، بل ركعَ او قرأ ما لا(١٢٩) يمكن معه الفاتحة ، فيُغتفر له ما مَرَّ.

ففي الخمس الصور(١٣٠) يغتفر فيها للموافق ثلاثة اركان طويلة على ما مر. وهذه(١٣١) الاختلاف فيها بين المتأخرين ثم قال ﷺ :

من نام في تشهدٍ أو اختلط عليه تكبير الإمام ما انضبط

هذا شروع منه ﷺ في مسائل الخلاف . وذكر في هذا البيت اثنين :

الاول : شخص نامَ في تشهده الاول مُمَكنّاً مقعده بمقرهِ ، فما انتبه من نومهِ الا والامامُ راكعٌ[١٣٢] او في آخر القيام .والثاني: [مقتديٌ][١٣٣] سَمِعَ تكبير امامه للقيام فظنه لجلوس التشهد[١٣٤] فجلس له ، فكبر امامه للركوع.[فظنه للقيام من التشهد الأول ثم علم أنه للركوع][١٣٥] ففي هاتين الصورتين جرى الخلاف[١٣٦] بين العلامتين الشيخ الشهاب أحمد ابن حجر[١٣٧] ، والشمس الرملي[١٣٨]، فقال ﷺ : هو موافق يغتفر له ما مَرَّ[١٣٩] . وقال ابن حجر: بل هو مسبوق فلا يلزمه ان[١٤٠] يقرأ الفاتحة الا ما تمكن[١٤١] منها[١٤٢] ، وسيأتي حكم المسبوق ان شاء الله تعالى.ثم ذكر المسالة الثامنة وهي الثالثة من مسائل الخلاف بقوله ﷺ :

كذا الذي يكمـــــــل التشـــــهدا بعد إمام قـــــــام منه قاصـــــــد

[٢/أ] وصورة هذا: انه جلس مع امامه[١٤٣] للتشهد الاول ، فلما قام امامه منه مكث لتكميل[١٤٤] التشهد ، فلما انتصب وجد امامه راكعاً او قارب ان يركع[١٤٥].فقال الرملي[رحمه‌الله]: هو موافق يغتفر له ما مر من الاركان[١٤٦]. وقال ابن حجر[رحمه‌الله]: هو متخلف بغير عذر[١٤٧] فلا يغتفر الا ما يغتفر لموافق تعمد[١٤٨] ترك الفاتحة لا لعذر مما مر، [فإن][١٤٩] أتم فاتحته قبل هوي الامام للسجود[١٥٠] ادرك الركعة وان لم يتمها قبل الهوي نوى المفارقه وجرى على نظم صلاة نفسه فان خالف بطلت صلاته[١٥١]. ثم اشار المصنف رحمه الله تعالى للخلف المذكور في المسائل الثلاث[١٥٢] بقوله :

والخلف في أواخرِ المـــــــــــسائل محـــقـــقٌ فـــلا تكـن بـغافـــــــل[١٥٣]

وقد علمت ما فيه فلا تغفل وينتظم في سلك المسألتين[١٥٤] الاوليتن[١٥٥] من هذه الثلاث مسألة ثالثة جرى فيها الخلاف وهي ما لو نسي كونه مقتدياً وهو في السجود مثلا ثم تذكر فلم يقم من سجدته الا والامام راكع او قارب ان يركع[١٥٦] .فقال العلامة الرملي**[رحمه‌الله]**: هو كموافق[١٥٧].وقال ابن حجر**[رحمه‌الله]**: هو كالمسبوق[١٥٨].

[تتمة : في حكم المسبوق]هذا ونشرع الآن في حكم المسبوق بذكر طرف من حكمه تتميماً للفائدة ، فنقول: المسبوق ضد الموافق ، فهو [من لم][١٥٩] يدرك مع الامام في قيامه زمناً يمكنه فيه قراءة الفاتحة المعتدلة

[صور المسبوق و حكمه]ويتصور كونه مسبوقاً في كل الركعات[١٦٠] لنحو زحمةٍ[١٦١] او بطيء حركةٍ ، ومنه الموافق المار اذا مضى على نظم صلاته فما انتصب الا والامام[١٦٢] راكع او قارب الركوع، ومن ذلك ما يقع لكثير من الائمة انهم يسرعون القراءة[١٦٣] فلا يمكن المأموم بعد قيامه من السجود قراءة الفاتحة بتمامها قبل ركوع الامام ، فيركع معه وتجب له الركعة ولو وقع له ذلك في جميع الركعات[١٦٤]. فلو تخلف لإتمام[١٦٥] الفاتحة حتى رفع الامام[١٦٦] رأسه من الركوع ، او ركع معه ولم يطمئن قبل ارتفاع امامه من[١٦٧] أقل الركوع فاتته الركعة ، فيتبع الامام فيما هو فيه ، ويأتي بركعة بعد سلام امامه. ذكر العلامة الشبراملسي[١٦٨]: والسنة في حق المسبوق ان لا يشتغل بسنةٍ ، بل يشتغل بالفاتحة[١٦٩] الا ان[١٧٠] يظن ادراكها[١٧١] [٢/ب] مع اشتغاله بالسنة فيأتي بها ثم الفاتحة[١٧٢].[واذا ادرك الامام[١٧٣] ولم يقرا المسبوق الفاتحة][١٧٤] فان لم يشتغل بسنة بان قرأ عقب تحرمه مثلا ، تبعه وجوبا في الركوع . وان كان بطيء القراءة فلا يلزمه غير ما ادركه هنا بخلافه فيما مَرَّ في الموافق لان ما هنا رخصة فناسبها رعايةِ حالِهِ لا غير بخلاف الموافق . انتهى ، ذكره في التحفة[١٧٥]. واجزأه وسقطت عنه الفاتحة كما لو ادركه في الركوع سواء قرأ من الفاتحة شيئا ام لا ، هذا حيث كان الامام متطهراً[١٧٦] في غير زائدة[١٧٧] واطمأن يقينا[١٧٨] قبل ارتفاع امامه من اقل الركوع ، فلو تخلف لقراءة الفاتحة حتى رفع الامام راسه من الركوع فاتته الركعة . وان اشتغل بسنة[١٧٩] قرأ وجوباً بقدرها من الفاتحة[١٨٠] أي بقدر حروف السنة التي اشتغل بها ، او بقدر زمن السكوت ان سكت ويجتهد في ذلك بحسب غلبة الظن ، سواء في هذه الصورة قرأ شيئا من الفاتحة ام لا . فان قرا واجبه وادرك الامام في الركوع واطمأن يقينا ادراك الركعة . وان رفع الامام راسه من الركوع وتتمم هو او لم يطمئن معه في الركوع فاتته الركعة[١٨١] ، فيصلي[١٨٢] بعد سلام امامه ركعة. وان رفع الامام راسه من الركوع[١٨٣] وهو الى الان لم يتمم[١٨٤] واجبه من القراءة لزمه[١٨٥] نية المفارقة كما اعتمده في المنهج القويم والمغني والنهاية[١٨٦] . وجرى شيخ الاسلام[١٨٧]: انه يتابعه في الهوي والا تلزمه نية المفارقة[١٨٨]. وقال ابن حجر في شرح الارشاد[١٨٩] : انه متخلف[١٩٠] بعذر فيغتفر له ثلاثة اركان طويلة[١٩١] . ونقل[في التحفة][١٩٢]:عن المعظم[١٩٣] ان المسبوق المشتغل بسنة اذا ركع امامه لا يلزمه ان يقرأ بقدر ما فوتَ ، بل يتبع امامه في الركوع . قال : واختير ، بل رجحه جمعٌ متأخرون واطالوا في الاستدلال له[١٩٤] ، وان كلام الشيخين يقتضيه .. الخ ما فيها[١٩٥] . وكلامه[١٩٦] كالمتردد بين هذا[١٩٧] وبين كلام شيخ الاسلام[١٩٨] ، وبين ما تقدم عن المنهج القويم ، وميله اليه اقرب[١٩٩][تتميم][٢٠٠] . ولو شك هو موافق او مسبوق ، فجرى في التحفة : انه يلزمه الاحتياط [٢٠١]، فيتخلف لإتمام الفاتحة ، ولا يدرك الركعة[٢٠٢] ، وبه افتى شيخ

الاسلام[٢٠٣]. وعليه لو لم يتم الفاتحة حتى اراد الامام الهوي للسجود ، لزمه[٢٠٤] المفارقة فان لم يفعل[٣/أ] بطلت صلاته نظير ما مَرَّ. واعتمد الخطيب[٢٠٥] والرملي : انه كالموافق فيجري على ترتيب صلاة نفسه ويدرك الركعة ما لم يسبق بثلاثة اركان طويلة [٢٠٦]. وبه افتى الشهاب الرملي[٢٠٧] وظاهر الامداد يميل اليه[٢٠٨] . والله سبحانه تعالى اعلم واحكم والحمد لله رب العالمين بداءً وختماً وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم .

[تاريخ الفراغ من كتابتها]وكان الفراغ من ساعة يوم الجمعة ، ٢٧ في صفر الخير عام ١١٨٣هـ على يد الفقير الى الله تعالى المعترف بالذنب والتقصير راجي عفو مولاه الودود ، محمد بن عمر باداود كان له لا كان عليه وغفر له ولوالديه ، ولجميع المسلمين ، امين ، وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم .

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، وفي ختام هذا التحقيق المتواضع يمكن بيان أهم النتائج التي خرج به وهي :

أولا : من جهة الدراسة :

أ. يتعلق هذا الكتاب (المخطوط) بمسائل المأموم المعذور على المذهب الشافعي، وهو شرح موجز للعلامة محمد صالح الرئيس الزمزمي على منظومة العلامة على بن أحمد العزيزي وضح مقاصدها وبين مسائلها .

ب. ان العلامة محمد صالح الرئيس الزمزمي الزبيري كان اشعري المعتقد، شافعي المذهب، تفقه على كثير من أئمة المذهب الشافعي منهم أبو الحسن عليّ بن عبد البر بن عليّ الونائي الشافعي (ت: ١٢١٢هـ) وتتلمذ على يده جملة من العلماء من أبرزهم يوسف بن محمد البطاح الأهدل الزبيدي (ت: ١٢٤٦ هـ) والعارف بالله الشيخ محمد السنوسي المغربي الاصل (ت:١٢٧٦هـ)

ت. حظي العلامة محمد صالح الرئيس الزبيري رحمه الله بثناءٍ عاطرٍ، يدل على مدى توسعه وتبحره وتفننه في العلوم، ويدل أيضاً على ما له من المكانة العالية في قلوب الناس ومن ذلك قول محمد صديق خان القِنَّوجي (ت: ١٣٠٧هـ):عنه أنه ((خلف أباه في فنون الفضائل، ففاق الأقران، وفاق الأوائل)).

ث. ترك العلامة محمد صالح الرئيس جملةٍ وافرةٍ من المؤلفات السَّديدة والمصنَّفات المفيدة. ذكر بعض منها تلميذه يوسف البطاح منها ما هو مخطوط ومنها ما هو مطبوع ، والعناية بكتبه – المخطوط منها – لا تزال الحاجة تشد إليها تحقيقاً ودراسة مع ما نرى من جهود مبذولة من بعض أهل العلم والفضل في خدمة كتب الرئيس الزمزمي– رحمه الله تعالى – وخدمة العطاء العلمي للأمة .

ثانيا : من جهة التحقيق :

أ. تنبُع أهميةُ هذا الكتاب من أهمية منظومة العزيزي في أنها تتناول مسائل المأموم المعذور وهي من المسائل الفقهية التي لم ينقل فيها أدلة شرعية، وإنما تخضع للرأي والقياس والاجتهاد.

ب. ان الكتاب المخطوط على صغر حجمه وقلة عدد أوراقه إلا أنَّ المؤلِّف حشد فيه من والأقوال والنقول شيئاً لا بأس به ، وأكثر فيها من النقل عن الأئمة الأعلام كابن حجر الهيتمي وشمس الدين الرملي وغيرهم.

ت. شرع المؤلف بمسألة مفترضة في حصر حالات المأموم الذي حدث له عذر يوجب تخلفه عن إمامه فيغتفر له التخلف حتى ثلاثة أركان طويلة.

ث. ذكر المؤلف في كتابه معنى الموافق ، وأوضح فيها صوره وبين حكمه فيه . ثم شرع المؤلف في كتابه بشرح ثمان مسائل ذكرها الناظم في منظومته خمس منها متفق عليها بين المتأخرين وهي (١. بطيء القراءة ٢. الشاك في الفاتحة ٣. نسيان الفاتحة ٤. اشتغال بالسنة ٥. انتظار لسكتة الامام) وثلاثة جرى الخلاف فيها بينهم وهي (١. النوم في التشهد ٢.اختلاط التكبير ٣. تكميل التشهد الاول) واستدرك المؤلف على الناظم مسألة تاسعة جرى فيه الخلاف وهي (نسيان القدوة).

ج. ختم المؤلِّف كتابه بذكر حكم المسبوق وأوضح فيها صوره وبين حكمه فيه تحقيقا لمزيد من الفائدة

وفي الختام فان هذا ما وفقنا الله تعالى – بمنه وفضله – في دراسة وتحقيق هذا الكتاب الذي بذلنا فيه كل ما في وسعنا ليكون كتاباً نافعاً بإذن الله تعالى ، وإننا نحمدُ الله تعالى على ما وفقنا إليه من صواب فيه ونستغفره من كل نقص أو خطأ.وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.

أهم المصادر :ـ

١. إجازة عامة من محمد صالح بن إبراهيم الزمزمي الشهير بالرئيس الزبيري المكي إلى عبد القادر الشهير بابن عبد الله سقط بن مصطفى بن أبي محمد عبد القادر بن عبد الله المشرفي الغريسي الراشدي المعسكري الجزائري (مخطوط) مؤسسة الملك عبد العزيز – الدار البيضاء

٢. إرشاد الأنام إلى شرح فيض الملك العلام لما أشتمل عليه النسك من الأحكام ، يوسف البطاح المكي الشافعي ، طبعة حجرية (د، ط)(د،

٣. أسنى المطالب في شرح روض الطالب، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت: ٩٢٦هـ) دار الكتاب الإسلامي،(د.ط)(د.ت)

٤. إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين (هو حاشية على فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين)، أبو بكر (المشهور بالبكري) عثمان بن محمد شطا الدمياطي الشافعي (ت: ١٣١٠هـ) دار الفكر، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م

٥. الأعلام ، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ) ،دار العلم للملايين ،الطبعة: الخامسة

٦. اعلام المكيين من القرن التاسع إلى القرن الرابع عشر الهجري ،عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المعلمي، مؤسسة الفرقان للتراث الاسلامي ،مكة المكرمة ، الطبعة الاولى ١٤٢١هـ٢٠٠٠م

٧. الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: ٩٧٧هـ)تحقيق: مكتب البحوث والدراسات – دار الفكر، بيروت.

٨. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت: ٨٨٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية

٩. بدائع الفوائد : محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية ، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان

١٠. التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (ت: ١٣٠٧هـ)وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ – ٢٠٠٧ م

١١. التجريد لنفع العبيد = حاشية البجيرمي على شرح المنهج (منهج الطلاب اختصره زكريا الأنصاري من منهاج الطالبين للنووي ثم شرحه في شرح منهج الطلاب) ، سليمان بن محمد بن عمر البُجَيْرَمِيّ المصري الشافعي (ت: ١٢٢١هـ)، مطبعة الحلبي ،الطبعة: بدون طبعة ،

١٢. تحفة الحبيب على شرح الخطيب = حاشية البجيرمي على الخطيب، سليمان بن محمد بن عمر البُجَيْرَمِيّ المصري الشافعي (ت: ١٢٢١هـ)، دار الفكر ، ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م

١٣. تحفة المحتاج في شرح المنهاج ، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي ،روجعت وصححت: على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء ، المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد ،الطبعة: (د،ط): ١٣٥٧ هـ – ١٩٨٣ م

١٤. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي ، دار إحياء الكتب العربية

١٥. حاشيتا قليوبي وعميرة ، أحمد سلامة القليوبي وأحمد البرلسي عميرة ، دار الفكر – بيروت، (د،ط)، ١٤١٥هـ–١٩٩٥م

١٦. حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، عبد الرزاق بن حسن بن إبراهيم البيطار الميداني الدمشقي (ت: ١٣٣٥هـ)حققه ونسقه وعلق عليه حفيده: محمد بهجة البيطار – من أعضاء مجمع اللغة العربية ، دار صادر، بيروت الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ – ١٩٩٣ م

١٧. خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين المحبي الحموي الأصل، الدمشقي (ت: ١١١١هـ)، دار صادر – بيروت، دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ – ١٤٢٨ هـ

١٨. رد المحتار على الدر المختار في شرح تنوير الأبصار المعروف بـ حاشية ابن عابدين : محمد أمين بن عمر المشهور بابن عابدين ، دار الكتب العلمية .

١٩. السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة ، محمد بن عبد الله بن حميد النجدي، تحقيق : بكر بن عبد الله أبو زيد ،د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مؤسسة الرسالة، بيروت ط١ ١٤١٦هـ١٩٩٦م

٢٠. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت: ١٠٨٩هـ)،تحقيق: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط دار ابن كثير، دمشق – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م

٢١. الشرح الممتع على زاد المستقنع، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١هـ) دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ – ١٤٢٨

٢٢. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر السخاوي (ت: ٩٠٢هـ) منشورات دار مكتبة الحياة – بيروت،(د،ط)(د،ت)

٢٣. طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ) تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ

٢٤. عقيدة محمد بن عبد الوهاب السلفية وأثرها في العالم الإسلامي ، صالح بن عبد الله العبود، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ،الطبعة: الثانية، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م

٢٥. الغرر البهية في شرح البهجة الوردية، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت: ٩٢٦هـ) المطبعة الميمنية،(د.ط)(د.ت)

٢٦. الفتاوى الفقهية الكبرى، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (ت: ٩٧٤هـ)،جمعها: تلميذ ابن حجر الهيتمي، الشيخ عبد القادر بن أحمد بن علي الفاكهي المكي (التوفى ٩٨٢ هـ)، المكتبة الإسلامية

٢٧. فتاوى نور على الدرب، عبد العزيز بن عبد الله بن باز (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، اعتنى به: أبو محمد عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار – أبو عبد الله محمد بن موسى الموسى

٢٨. فتح الجواد بشرح الارشاد ، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي الأنصاري، تحقيق : عبد اللطيف حسن عبد الرحمن، دار الكتب العلمية ، بيروت ،لبنان ط١، ٢٠١٥م

٢٩. فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين (هو شرح للمؤلف على كتابه هو المسمى قرة العين بمهمات الدين)، زين الدين أحمد بن عبد العزيز بن زين الدين بن علي بن أحمد المعبري المليباري الهندي (ت: ٩٨٧هـ) دار بن حزم، الطبعة: الأولى

٣٠. فتح ذي العزة والكرم لحث ذوي الهمم على ما ينبغي أن يعلم ، محمد صالح بن ابراهيم الزبيري (مخطوط)جامعة الملك سعود برقم

٣١. فهرس الفهارس ،محمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير الحسني الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (ت: ١٣٨٢هـ) تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي – بيروت ،الطبعة: ٢، ١٩٨٢

٣٢. قرة العين بفتاوى علماء الحرمين يشتمل على (فتاوى العلامة ابراهيم المغربي مفتي المالكية وفتاوى العلامة محمد صالح الريس مفتي الشافعية) تصحيح وضبط : محمد علي بن حسين المالكي ، مكتبة التجارة الكبرى –مصر الطبعة الاولى ١٣٥٦هـ ١٩٣٧م

٣٣. كفاية النبيه في شرح التنبيه ، أحمد بن محمد بن علي الأنصاري، أبو العباس، نجم الدين،المعروف بابن الرفعة (ت: ٧١٠هـ) تحقيق: مجدي محمد سرور باسلوم، دار الكتب العلمية ، الطبعة: الأولى، م ٢٠٠٩

٣٤. الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، نجم الدين محمد بن محمد الغزي (ت: ١٠٦١هـ) تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م

٣٥. لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقى (ت: ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت، الطبعة الثالثة – ١٤١٤ هـ

٣٦. المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار الفكر

٣٧. المختصر من كتاب نشر النور والزهر في تراجم أفاضل مكة من القرن العاشر الى القرن الرابع عشر، عبد الله مرداد أبو الخير، عالم المعرفة، جدة، السعودية ط٢،١٤٠٦ هـ١٩٨٦م

٣٨. معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل ، عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م

٣٩. معجم المطبوعات العربية والمعربة، يوسف بن إليان بن موسى سركيس (ت: ١٣٥١هـ)، مطبعة سركيس بمصر ١٣٤٦ هـ – ١٩٢٨

٤٠. معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (ت: ١٤٠٨هـ) ، مكتبة المثنى – بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت (د،ط)(د،ت)

٤١. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: ٩٧٧هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م

٤٢. المنهاج القويم، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس(ت: ٩٧٤هـ)، دار الكتب العلمية،الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م

٤٣. المهذب في فقة الإمام الشافعي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت: ٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية

٤٤. نهاية الزين في إرشاد المبتدئين، محمد بن عمر نووي الجاوي البنتني إقليما، التناري بلدا (ت: ١٣١٦هـ)، دار الفكر – بيروت، الطبعة:

٤٥. نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (ت: ١٠٠٤هـ) ، دار الفكر، بيروت ،الطبعة: ط أخيرة – ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م

٤٦. نهاية المطلب في دراية المذهب، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ)،تحقيق: أ. د/ عبد العظيم محمود الدّيب، دار المنهاج ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م

٤٧. الوجازة في الإثبات والاجازة ،ذياب بن سعد آلحمدان الغامدي ، قرأه وقرظه: زهير بن مصطفى الشاويش، دار قرطبة –بيروت ،لبنان ط١، ١٤٢٨هـ

المواقع الالكترونية .

موقع أ.د الشريف حاتم بن عارف العوني http://www.dr-alawni.com/articles.php?show=177

موقع سبلة عُمان ، http://avb.s-oman.net/showthread.php?t=1152381

موقع مالكيات ، أقوال العلماء في محمد ابن عبدالوهاب ومؤلفاتهم ، http://malik.religionboard.net/t60-topic

هوامش البحث

(١)أشهر من ترجم له(العلامة السيد يوسف بن بطاح في كتابه إرشاد الأنام)،وذكر نسبه إلى أن اتصل بعبد الله بن الزبير بن العوام أضف إلى ذلك أن الامام وثق نسبه في إجازته لعبد القادر الشهير بابن عبد الله سقط الجزائري . ينظر : إرشاد الأنام إلى شرح فيض الملك العلام لما أشتمل عليه النسك من الأحكام ، يوسف البطاح ، طبعة حجرية (ص١٠)، إجازة عامة من محمد صالح بن إبراهيم الزمزمي الشهير بالرئيس إلى عبد القادر الشهير بابن عبد الله سقط بن مصطفى المعسكري الجزائري (م)(ق٩ظ) مؤسسة الملك عبد العزيز – الدار البيضاء، والأعلام ، خير الدين الزركلي ،دار العلم للملايين ،ط١٥، ٢٠٠٢ م (٦/ ١٦٣)، معجم المؤلفين، عمر كحالة ، مكتبة المثنى – بيروت، دار إحياء التراث العربي (١٠/ ٨٠)

(٢) يعرف بالزمزمي : نِسْبَة لبئر زَمْزَم حيث كان بيد أسرتهم آنذاك مفتاح غطاء بئر زمزم ولهم مشيخة البئر والسقاية ،ينظر : الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي ،منشورات دار مكتبة الحياة – بيروت (٤/ ٢١٩)، بحث تاريخي عن آل الريس الزبيري القرشي . وتاريخ السقاية ،موقع سبلة عُمان ، http://avb.s-oman.net/showthread.php?t=1152381

(٣)الزبيري : تنتسب أسرة آل الريس المكية إلى بطن العبابدة من آل الزبير من بني أسد من قريش. وهم ذرية يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام الأسدي القرشي . ينظر : موقع سبلة عُمان ، http://avb.s-oman.net/showthread.php?t=1152381

(٤) الرئيس : سميت أسرة آل الريس بهذا الاسم (الريس) نسبةً إلى رئاسة السقاية والتوقيت بالمسجد الحرام ينظر : المصدر نفسه .

(٥)ينظر : الأعلام للزركلي (٦/ ١٦٣)، معجم المؤلفين (١٠/ ٨٠).

(٦) ينظر : ارشاد الانام إلى شرح فيض الملك العلام، يوسف البطاح (ص١١ بتصرف)

(٧) ينظر :اعلام المكيين من القرن التاسع إلى القرن الرابع عشر الهجري ،عبد الله بن عبد الرحمن المعلمي، مؤسسة الفرقان للتراث الاسلامي ،مكة المكرمة ، ط١، ١٤٢١هـ٢٠٠٠م (ج١/ ص٤٧٣-٤٧٤)

(٨)ينظر : فهرس الفهارس، محمد عبد الحي الكتاني، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي – بيروت ،ط٢، ١٩٨٢م(٢/ ١١١٤-١١١٥) ، أعلام المكيين، المعلمي (ص٤٦١).

(٩) ينظر :السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة ، محمد بن عبد الله النجدي، تحقيق : بكر بن عبد الله أبو زيد ،د/عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مؤسسة الرسالة، بيروت ط١ ١٤١٦هـ١٩٩٦م (ج٣/ص١٢٢٧-١٢٢٨)، والمختصر من كتاب نشر النور والزهر في تراجم أفاضل مكة من القرن العاشر الى القرن الرابع عشر،عبد الله مرداد أبو الخير ،عالم المعرفة ،جدة، السعودية، ط٢،١٤٠٦ هـ١٩٨٦م (ص٣٨٧)

(١٠)ينظر: ارشاد الانام (ص١٣)فهرس الفهارس (٢/ ٨٢٧) الأعلام للزركلي (١/ ١٦٦)

(١١)ينظر : ارشاد الانام إلى فيض الملك العلام (ص١٣)، معجم المؤلفين (٥/ ١٠)

(١٢)ينظر : ارشاد الانام إلى فيض الملك العلام (ص١٣) الأعلام للزركلي (٣/ ١٩٥)

(١٣)ينظر : فهرس الفهارس (١/ ٥٠٣)

(١٤)ينظر : ارشاد الانام إلى فيض الملك العلام (ص١٠) الأعلام للزركلي (٨/ ٢٥٣)

(١٥)ينظر : المختصر من كتاب نشر النور والزهر ،عبد الله مرداد أبو الخير ، (ص٤١٧)

(١٦)ينظر : المصدر نفسه (ص٤٤٣)

(١٧)ينظر : المصدر نفسه (ص٥٢)

(١٨)ينظر : المصدر السابق (ص١١٠)

(١٩)ينظر : المصدر السابق (ص١٧٦)

(٢٠)ينظر : المصدر السابق (ص٢٢٠)

(٢١)ينظر : المصدر السابق (ص٣٧٦)

(٢٢)ينظر : المصدر السابق (ص٤٢٧)

(٢٣)ينظر : المصدر السابق (ص٤٧٤-٤٧٥)

(٢٤)ينظر : المصدر السابق (ص٥١٠-٥١١)

(٢٥)وقد صرح بذلك في إجازته لعبد القادر الشهير بابن عبد الله سقط الجزائري بقوله " الاشعري اعتقادا " ،أضف إلى ذلك تصريح تلميذه يوسف البطاح بقوله (الاشعري السلفي الأثري) ينظر : إجازة عامة من محمد صالح إلى عبد القادر الجزائري (م)(ق٩ظ).و وارشاد الانام ،يوسف البطاح (ص١٠)

(٢٦)ينظر : ارشاد الانام ، يوسف البطاح (ص١٠)

(٢٧) فأعلى ماله في الأسانيد من طريق البخاري روايته إجازة عن شيخه علي بن عبد البر الونائي عن عبد القادر بن محمد عن السيد عبد القادر بن محمد بن احمد الأندلسي عن يوسف الطولوني عن شيخ الاسلام أبي يحيى زكريا الانصاري عن الحافظ بن حجر العسقلاني عن البرهان بن صديق عن عبد الرحيم بن عبد الأول عن محمد بن عبد الرحمن عن يحيى بن عمار عن محمد بن يوسف الغربري عن إمام المحدثين وأميرهم محمد بن اسماعيل البخاري فيكون بينه وبين البخاري أحد عشر وأعلى ما للبخاري ثلاثياته فيقع له باربعة عشر وهذا سند عال جيد " ينظر: ارشاد الانام، يوسف البطاح(ص١٢-١٣)

(٢٨)ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي،تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي ،تحقيق : د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو ،دار هجر ،ط٢، ١٤١٣هـ (٣/ ٣٦٥)

(٢٩) ينظر : فتح ذي العزة والكرم لحث ذوي الهمم على ما ينبغي أن يعلم ، محمد صالح بن ابراهيم الزبيري (مخطوط)جامعة الملك سعود برقم (١٣٤٤)(ق١ظ).

(٣٠)ينظر : المصدر نفسه (ق٢ظ).

(٣١) نقل أن محمد صالح الرئيس الزمزمي كان من بين من ألف في الرد على محمد بن عبد الوهاب ودعوته ،وله كتاب في هذا الشأن أسماه " الرد على الوهابية " الا اني لم اقف عليه . ينظر : موقع مالكيات ، أقوال العلماء في محمد ابن عبدالوهاب ومؤلفاتهم .
http://malik.religionboard.net/t60-topic

(٣٢)عقيدة محمد بن عبد الوهاب السلفية وأثرها في العالم الإسلامي ، صالح بن عبد الله العبود، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ،ط٢، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م (٢/ ٨٦٤)

(٣٣) لمزيد من الايضاح حول المسألة ينظر : موقع أ.د الشريف حاتم بن عارف العوني
http://www.dr-alawni.com/articles.php?show=177

(٣٤) ارشاد الانام إلى فيض الملك العلام ،يوسف البطاح (ص١١)

(٣٥)بحث تاريخي عن آل الريس الزبيري القرشي . وتاريخ السقاية ، سبلة عمان
http://avb.s-oman.net/showthread.php?t=1152381

(٣٦) ينظر : السند كاملا في كتاب الوجازة في الإثبات والاجازة ،ذياب بن سعد آلحمدان الغامدي ، قرأه وقرظه: زهير بن مصطفى الشاويش، دار قرطبة –بيروت ،لبنان ط١، ١٤٢٨هـ (ص١٥٢-١٥٤)

(٣٧)ينظر : الأعلام للزركلي (٨/ ٢٥٣)

(٣٨)شرحه في كتاب أسماه : (عمدة العوام في شرح فيض الملك العلام)(مخطوط) ، جامعة الرياض ، برقم (٩٧٣٤).

(٣٩)ينظر : الأعلام للزركلي (٨/ ٢٥٣)

(٤٠)حسن بن عبد الرحمن ابو رأس المنسوب الى عرب العربا كما هو مثبت في القرطاس الدوعني وطناً الخربي مسكناً الشافعي مذهباً الاشعري اعتقاداً العلوي سلوكاً . ينظر: قرة العين بفتاوى علماء الحرمين يشتمل على (فتاوى العلامة ابراهيم المغربي مفتي المالكية وفتاوى العلامة محمد صالح الريس مفتي الشافعية) تصحيح وضبط : محمد علي بن حسين المالكي ، مكتبة التجارة الكبرى –مصر ط١، ١٣٥٦هـ ١٩٣٧م (ص٣).

(٤١)ينظر :المصدر نفسه (ص٣).

(٤٢)ينظر : ارشاد الانام الى فيض الملك العلام، يوسف البطاح(ص١٠)

(٤٣)ينظر : التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن القِنَّوجي ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م (ص: ٥٠٧)

(٤٤) ينظر : حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، عبد الرزاق بن حسن البيطار الميداني الدمشقي ، تحقيق: محمد بهجة البيطار ، دار صادر، بيروت،ط٢، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م (ص: ٣٣)

(٤٥) المختصر من كتاب نشر النور والزهر ،عبد الله مرداد أبو الخير ، (ص٢١٤)و(ص٣٨٧)

(٤٦)ينظر : ارشاد الانام الى فيض الملك العلام، يوسف البطاح(ص١١-١٢)، أعلام المكيين ،المعلمي(ج١/٤٦١) المختصر من كتاب نشر النور والزهر ،عبد الله مرداد أبو الخير (ص٢١٥-٢٠١٦)

(٤٧)ينظر : ارشاد الانام الى فيض الملك العلام، يوسف البطاح (ص١٢)

(٤٨)المصدر نفسه .

(٤٩) ينظر : معجم المطبوعات العربية والمعربة، يوسف سركيس، مطبعة سركيس بمصر ١٣٤٦ هـ - ١٩٢٨ م (٢/ ١٣٢٦)، الأعلام للزركلي (٤/ ٢٥٨)

(٥٠)ينظر : الأعلام للزركلي (٤/ ٢٥٨)

(٥١)ينظر : خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، محمد أمين المحبي ، دار صادر (٣/ ٢٠١)

(٥٢)اسمه : السراج المنير بشرح الجامع الصغير – مطبوع . ينظر: الأعلام للزركلي (٤/ ٢٥٨)

(٥٣)ينظر :خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر (٣/ ٢٠١)

(٥٤)ينظر: حاشية البجيرمي على الخطيب(تحفة الحبيب على شرح الخطيب)، سليمان بن محمد البُجَيْرَمِيّ ، دار الفكر ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م (٢/ ١٥٥)

(٥٥)ينظر: إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين، أبو بكر عثمان بن محمد الدمياطي الشافعي ، دار الفكر ،ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م (٢/ ٣٩)

(٥٦)الأعلام للزركلي (٤/ ٢٥٨)

(٥٧)ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر (٣/ ٢٠١)

(٥٨) لم أقف على ترجمته .

(٥٩) كما هو مثبت في نسخة (أ)ينظر : (ص١٧)

(٦٠)كما هو مثبت في نسخة(أ) ينظر : (ص١٧)

(٦١)التوسل بالجاه والبركة والحرمة والحق ليس بجائز عند جمهور أهل العلم، لأن التوسلات توقيفية لا يجوز منها إلا ما أجازه الشرع، ولم يرد في الشرع ما يدل على هذه التوسلات..وإنما يتوسل بما شرعه الله من أسماء الله وصفاته، ومن توحيده والإخلاص له، ومن الأعمال الصالحات، هذه هي الوسائل. ينظر : فتاوى نور على الدرب لابن باز بعناية الطيار (ص: ٣٥٦)

(٦٢) ينظر : ارشاد الانام الى فيض الملك العلام، يوسف البطاح(ص١١-١٢).

(٦٣)ينظر : المختصر من كتاب نشر النور والزهر في تراجم أفاضل مكة ، عبد الله مرداد أبو الخير (ص٢١٥) أعلام المكيين ،المعلمي(ج١/٤٦١)

(٦٤)مابين المعقوفتين زيادة من (ب) .

(٦٥)سبقت ترجمته ..ينظر : (ص١٣)

(٦٦) حيث قال رحمه الله فيها :

إن شئت ضبطاً للذي شرعاً عذر — حتى له ثلاثة أركـــان اغتفر
مــن فـــي قـــراءة لـعجـزه بـطي — أو شك هل قرا ومن لها نسي
وصف موافقاً لـــــــسنة عـــدل — ومن لسكتة انتظاره حصـــل
من نام في تشهـــــد أو اختلط — عليه تكبير الإمام ما انضبط
كذا الذي يكمـــــل التشـــهدا — بعد إمام قـــام عنه قاصـــدا
والخلف في أواخر المـــــسائل — محـقـق فـلا تكـن بـغافـــل

ينظر: حاشية البجيرمي على الخطيب (٢/ ١٥٥)

(٦٧)مابين المعقوفتين زيادة من (ب) .

(٦٨)«الكلمات» سقطت من (ب)

فائدة : لم يقل شرحا لاستقالها عنده لأنه لم يأتي فيه بدليل ولا تعليل تسهيلا على المبتدئين

(٦٩)في الاصل «وتتمم» وفي (ب) «ويتم» والصواب ما أثبتناه

(٧٠)في الاصل «ضبطٌ» والصواب ما أثبتناه من (ب)

(٧١) ما بين المعقوفتين في الأصل «الزايدة» والصواب ما أثبتناه من (ب)

(٧٢)في الأصل «ضبط» والصواب ما أثبتناه من (ب)

(٧٣) أي الطويلة قال الامام الجويني : فالصلاة تشتمل على أركانٍ طويلةٍ وأركانٍ قصيرة، أما الطويلة، فالقيام، والركوع، والسجود، والقعود للتشهد، فمن تناهى في تطويلها، لم يضرّه؛ إذ لا نهاية لآخرها. وأما القصيرة منها، فالاعتدال عن الركوع، والاعتدال عن السجود، وكأنهما موضوعان للفصل، فالاعتدال على هيئة القيام يفصل الركوع عن السجود، والقعود بين السجدتين يفصل إحداهما عن الأخرى ينظر : نهاية المطلب في دراية المذهب، الجويني ، أ. د/ عبد العظيم محمود الدّيب، دار المنهاج، ط١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م (١/ ٩١- ٩٢)

(٧٤)ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل.

(٧٥) لأنها أركان مقصودة لذاتها طويلة ينظر: تحفة المحتاج في شرح المنهاج ،ابن حجر العسقلاني، المكتبة التجارية الكبرى بمصر (د،ط) ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ (٢/ ٣٤٦)

(٧٦)لأنهما، وإن قصدا لكن لا لذاتهما بل لغيرهما . ينظر : تحفة المحتاج (٢/ ٣٤٦)

(٧٧) وإنما ابتدأ بذكر معنى الموافق وصوره كما يبين معنى المسبوق الذي ضده، وقد قسم الشيخ ابن العثيمين- رحمه الله – الموافقة على قسمين هما :" الأول : الموافقةُ في الأقوالِ فلا تضرُّ إلا في تكبيرةِ الإحرامِ والسلامِ . والقسم الثاني الموافقةُ في الأفعالِ وهي مكروهةٌ . مثال الموافقة : لما قالَ الإمام : «الله أكبر» للرُّكوعِ ، وشَرَعَ في الهوي هويتَ أنت والإمامُ سواء، فهذا مكروهٌ ؛ لأنَّ الرسولَ عليه الصلاة والسلام

قال : «إذا رَكع فاركعوا ، ولا تركعوا حتى يركعَ » وفي السُّجودِ لما كبَّرَ للسجودِ سجدتَ ، ووصلتَ إلى الأرضِ أنت وهو سواء، فهذا مكروهٌ ؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عنه، فقال: «لا تسجدوا حتى يسجدَ» .انتهى بتصرف ،ينظر: الشرح الممتع على زاد المستقنع، ابن عثيمين ،دار ابن الجوزي،ط١٤٢٢،١هـ١٤٢٨هـ (٤/ ١٨٩)

(٧٨) قال القليوبي : من أدرك أول القيام مع الإمام ولو في غير الركعة الأولى موافق، وقد يطلق الموافق على من يدرك زمنا يسع قدر الفاتحة للمعتدل وإن لم يدرك أول القيام، وهذا معتبر في إلزامه بإتمام الفاتحة ينظر : حاشيتا قليوبي وعميرة ، أحمد القليوبي وأحمد عميرة ، دار الفكر – بيروت، (د،ط)، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م، (١/ ٢٨٧ بتصرف)

(٧٩)قراءة الفاتحة المعتدلة لا بالنسبة لنفسه ولا لقراءة إمامه فيما يظهر: وهذا رأي ابن حجر والرملي وأعتمده ابن حجر في شروحه تحفة المحتاج وفتح الجواد. وخالفه بالفتاوى الكبرى فقال: بقراءة نفسه ينظر : تحفة المحتاج (٢/ ٣٤٨) نهاية المحتاج، الرملي ،دار الفكر ،بيروت ط أخيرة ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م (٢/ ٢٢٧) الفتاوى الفقهية الكبرى، ابن حجر ،المكتبة الاسلامية (١/ ٢٢٠) فتح الجواد بشرح الإرشاد على متن الإرشاد ، ابن حجر، تحقيق : عبد اللطيف عبد الرحمن، دار الكتب العلمية ، بيروت ،لبنان ط١، ٢٠١٥م (ج١/٢٧٦)

(٨٠) أي بقراءة نفسه : وهذا الرأي اعتمده الزركشي والبصري ، وقال البصري : والذي يظهر أن إناطة الحكم بقراءة نفسه أولى من إناطته بالقراءة المعتدلة. ينظر : تحفة المحتاج (٢/ ٣٤٨)

(٨١) أي على الاوجه كما بينه ابن حجر في تحفة المحتاج ، فجملة الأقوال في الموافق أربعة : احدها: أنه من أدرك أول قيام الإمام ، ثانيها : انه من أدرك ما يسع الفاتحة المعتدلة وثالثها: انه من ادرك بالنسبة لقراءة نفسه ، رابعها : أنه من أدرك بالنسبة لقراءة امامه ، والظاهر ان الثاني منها هو المعتمد عند ابن حجر والرملي كما أوضحنا سابقا . ينظر : تحفة المحتاج (٢/ ٣٤٨)،الغرر البهية في شرح البهجة الوردية، زكريا الأنصاري، المطبعة الميمنية (١/ ٤٣٥)، حاشيتا قليوبي وعميرة ، (١/ ٢٨٧)

(٨٢)ما بين المعقوفتين سقطت من «ب»

(٨٣) في (ب) «فالموافق»

(٨٤) . قال أبو إسحاق الشيرازي في المهذب ، دار الكتب العلمية ،(١/ ١٧٩) : (وإن أدركه في القيام وخشي أن تفوته القراءة ترك دعاء الاستفتاح واشتغل بالقراءة لأنها فرض فلا يشتغل عنه بالنفل، فإن قرأ بعض الفاتحة فركع الإمام ففيه وجهان: أحدهما: يركع ويترك القراءة لأن متابعة الإمام آكد؛ ولهذا لو أدركه راكعا سقط عنه فرض القراءة . الثاني: يلزمه أن يتم الفاتحة لأنه لزمه بعض القراءة فلزمه إتمامها) . انتهى

(٨٥) في (ب) (بالرابع) أي الركن الرابع .

(٨٦) . التشهُّدُ الأوَّلُ والجلوسُ له واجبٌ عند الحنفيَّةِ ، والحنابلةِ ، وروايةٌ عن مالكٍ ، وقولُ داودَ، وذهَبَ إليه جمهورُ المُحدِّثينَ. ينظر الدر المختار، ابن عابدين ،دار الكتب العلمية (٤٦٦/١)، الانصاف، المرداوي ،دار إحياء التراث العربي،ط١(٢/ ١١٣) ، حاشية الدسوقي، محمد الدسوقي، دار إحياء الكتب العربية، (٢٤٣/١).

(٨٧) في (ب) (الركعة)

(٨٨) . (والحاصل: يلزم المأموم في الصور المذكورة وغيرها مما يشبهها، تمام الفاتحة، ويغتفر له ثلاثة أركان طويلة، فإن فرغ من الفاتحة قبل أن يتلبس الإمام بالرابع – ولو صورة: كالتشهد الأول – مشى على نظم صلاة نفسه، فيركع، ويعتدل، ويسجد السجودين. فإذا فرغ من ذلك وقام: فإن وجد الإمام راكعا ركع معه، وسقطت عنه الفاتحة. وإن وجده في القيام قبل أن يركع وقف معه، فإن أدرك معه زمنا يسع الفاتحة، فهو موافق، فيجب عليه إتمام الفاتحة. وإن لم يدرك زمنا يسع الفاتحة فهو مسبوق يقرأ ما أمكنه من الفاتحة.وإن وجده فيما بعد الركوع وافقه فيما هو فيه، وتدارك بعد سلام الإمام ما فاته.) ينظر : إعانة الطالبين (٤١/٢).

(٨٩) في (ب) (بالرابع)

(٩٠) (إلى) سقطت من (ب)

(٩١)فلا عبرة بشروعه في الانتصاب للقيام أو الجلوس بل لا بد أن يستقر في أحدهما إذ لا يصدق عليه أنه سبق بالأكثر إلا حينئذ لأن ما قبله مقدمة للركن الاول لا منه اهـ قاله العشماوي . لا يقال يشكل عليه اعتبار الهوي للسجود فيما لو تخلف بغير عذر في محل القراءة؛ لأنا نقول لما لم يغتفر ثم الركن القصير لعدم العذر فلا يغتفر فيه وسيلة الطويل فتأمل الشوبري. ينظر : التجريد لنفع العبيد، البُجَيْرَمِيّ مطبعة الحلبي : ١٣٦٩هـ – ١٩٥٠م (١/ ٣٣٩-٣٤٠)

(٩٢) ظاهره أنه يترك فاتحته ويستأنف فاتحة أخرى ولو في القيام قال ابن حجر في المنهاج القويم " أو وافقه" : فيما هو فيه بأن يترك قراءته ويتبع الإمام في القيام أو التشهد " أ.هـ ولكن كلامه في تحفة المحتاج يشعر بانه يستمر في قراءته حيث قال : " وإذا تبعه فركع وهو إلى الآن لم يتم الفاتحة تخلف لإكمالها ما لم يسبق بالأكثر" أ.هـ وقال ابن القاسم في حاشية تحفة المحتاج : "إذا قعد وهو في القيام فقعد معه كما هو الواجب عليه ثم قام للركعة الأخرى فهل يبني على ما قرأه من الفاتحة في الركعة السابقة الوجه أنه لا يجوز البناء لانقطاع قراءته بمفارقة ذلك القيام إلى قيام آخر من ركعة أخرى. وأما مسألة ما لو قام وهو في القيام فلا يبعد حينئذ بناؤه على قراءته لعدم مفارقته حين قيامه".أ.هـ ووافقه البجيرمي في حاشيته بقوله : فإن هوى ليجلس فقام الإمام فينبغي أن يقال: إن وصل إلى حد لا يسمى فيه قائما لم يعتد بما قرأه وإلا اعتد بذلك؛ لأن ما فعله من الهوي لا يلغي ذلك، وكل هذه القرائن تدل على أنه لا يستأنف الفاتحة بل يبني على ما قرأه. ينظر: المنهاج القويم شرح المقدمة الحضرمية، ابن حجر ، دار الكتب العلمية،ط١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م (ص: ١٦٠) تحفة المحتاج (٢/ ٣٤٧) التجريد لنفع العبيد (١/ ٣٤٠)

(٩٣) ولا يجوز إلا بنية المفارقة للجري على ترتيب نفسه فإن فعل عامدا بطلت صلاته وإلا فلا لما فيه من المخالفة الفاحشة . قال ابن حجر في فتح الجود :" فإن خالفه جهلا منه بوجوب المتابعة لغا ما يأتي به على ترتيب نفسه، فلا يعتد له بتلك الركعة".أ.هـ ، وقال المحلي : وقيل يراعي نظم صلاة نفسه ويجري على أثر الإمام وهو معذور. ينظر: فتح الجود (١/ص٢٧٤) حاشيتا قليوبي وعميرة (١/ ٢٨٦)

(٩٤) مابين المعقوفتين زيادة من (ب)

(٩٥)كابن حجر، والرملي، وشيخ الإسلام زكريا الانصاري، والخطيب، وابن قاسم، والمحلي، والزيادي، والشبراملسي، وابن زياد اليمني، والقليوبي، والشيخ خضر وغيرهم ينظر : إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين (١/ ٢٧)

(٩٦) كثقل لِسَانه أَو للترتيل . ينظر : نهاية الزين ، النووي الجاوي ، دار الفكر ،ط١(ص: ١٢٤)

(٩٧) . الوسواس لغة : كما قال ابن منظور : تأتي بمعنى الصَّوْتُ الْخَفِيُّ مِنْ رِيحٍ أو بمعنى صَوْتُ الحَلْي او بمعنى حَدِيثُ النَّفْسِ ، اما في الاصطلاح ، قال ابن القيم :" هي الإلقاء الخفي في القلب"أ هـ. وقيد الرملي الوسوسة بقوله : " لا لوسوسة ظاهرة طال زمنها عرفا" وخالفه ابن حجر بقوله :" لوسوسة بأن كان يردد الكلمات من غير موجب سواء كانت ظاهرة أو خفية" ينظر: لسان العرب، ابن منظور، دار صادر ط٣،١٤١٤هـ (٦/ ٢٥٤)، بدائع الفوائد ، أبن قيم الجوزية، دار الكتاب العربي(٢٦٦/٢) نهاية المحتاج (٢/ ٢٢٣) المنهاج القويم (ص: ١٦٠)

(٩٨) قال ابن حجر : وبحث أن محل اغتفار ركنين فقط للموسوس إذا استمرت الوسوسة بعد ركوع الإمام، فإن تركها بعده اغتفر التخلف لإكمالها ما لم يسبق بأكثر من ثلاثة طويلة؛ لأنه لا تقصير منه الآن وفيه نظر بل الأوجه أنه لا فرق لأن تفويت إكمالها قبل ركوع الإمام نشأ من تقصيره بترديد الكلمات من غير بطء خلقي في لسانه سواء أنشأ ذلك من تقصيره في التعلم أم من شكه في إتمام الحروف فلا يفيده تركه بعد ركوع الإمام رفع ذلك التقصير ، ينظر : تحفة المحتاج (٢/ ٣٤٤- ٣٤٥)

(٩٩) مابين المعقوفتين سقطت من الاصل واثبتت من (ب).

(١٠٠) قال الرملي: فله التخلف لإتمامها إلى أن يقرب إمامه من فراغ الركن الثاني. ينظر: نهاية المحتاج (٢/ ٢٢٤)

(١٠١)ما بين المعقوفتين زيادة من (ب).

(١٠٢) ذلك لأنه موافق لا مسبوق والمسبوق لا يدرك الركعة إلا بالركوع مع الإمام خلاف الموافق .ينظر : تحفة المحتاج (٢/ ٣٥٠)

(١٠٣) في الأصل (لزمه) والصواب ما اثبتناه من (ب)

(١٠٤)فحينئذ يلزمه لبطلان صلاته بشروع الإمام فيما بعده نية المفارقة إن بقي عليه شيء منها لإكماله ينظر: تحفة المحتاج (٢/ ٣٤٤)

(١٠٥) وذلك لانه تخلف بركنين بلا مفارقة، وأما إثمه فمحل وفاق والوسوسة ليست عذرا ينظر : حاشية البجيرمي على الخطيب (٢/ ٢١)

(١٠٦)ما بين المعقوفتين سقطت من (ب).

(١٠٧)ما بين المعقوفتين زيادة من (ب).

(١٠٨)ما بين المعقوفتين زيادة من الباحث حتى يستقيم الكلام

(١٠٩)ما بين المعقوفتين زيادة من (ب).

(١١٠) ومن ابتلي بشي من البطء في القراءة فله أن يختار إماماً آخر بطي القراءة حتى يتمكن من قرائتها كما قال الامام الخطيب الشربيني: (ومنها ما لو كان الامام سريع القراءة والمأموم بطيئا لا يدرك معه الفاتحة، قال الغزالي: فالاولى أن يصلي خلف إمام بطئ القراءة)، فإن لم يجد ذلك الامام، فله أن يتخلف عن إمامه لقراءة الفاتحة ما لم يسبق بأكثر من ثلاثة أركان طويلة كما أسلفنا، فإن أوقعه في حرج مع المصلين فله أن يقلد الامام مالكا رحمه الله في هذه المسألة، وهو أوفق. ينظر: الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع الخطيب الشربيني ، مكتب البحوث والدراسات – دار الفكر (١/ ١٦٤) وفتوى رقم ٤٩٩٥ الهيئة العامة للشؤون الاسلامية والاوقاف في دولة الامارات .

(١١١) ينظر : تحفة المحتاج (٢/ ٣٤٤)

فائدة : ويعد كتاب تحفة المحتاج هو المقدم بين كتب ابن حجر ثم فتح الجواد ثم الامداد ثم الفتاوى وشرح العباب سواء .ينظر : إعانة الطالبين (١/ ٢٧)

(١١٢) أي قبل ان يوجد منه أقل الركوع، وإن هوى له فيقرأ فاتحته بعد عوده للقيام فيما إذا هوى لبقاء محلها ويكون تخلف بعذر .ينظر: تحفة المحتاج (٢/ ٣٥١)

(١١٣) وعلى نحوها كما في اعانة الطالبين : " لو تيقن القراءة وشك في إكمالها فإنه لا يؤثر. " أ.هـ وقال الشرواني : أما لو شك في ترك بعض الحروف قبل فراغ الفاتحة وجبت إعادته وهو معذور ينظر : إعانة الطالبين (٢/ ٤٢)تحفة المحتاج (٢/ ٣٤٥)

(١١٤) قال ابن حجر : وقيل: "لا يقراها بل يركع لأجل المتابعة ويتدارك بعد سلام الإمام ما فاته" أ.هـ ونقل الرملي :ما اختاره الزركشي من سقوط الفاتحة عن الناسي للقراءة ينظر : تحفة المحتاج (٢/ ٣٥٢) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (٢/ ٢٢٥)

(١١٥) في الاصل (ما) والصواب ما اثبتناه من (ب)

(١١٦) في (ب) (التيقن)

(١١٧)في الاصل (فيها) والصواب ما اثبتناه من (ب)

(١١٨)فإن عاد عالما عامدا بطلت صلاته، وإلا فلا. ينظر: إعانة الطالبين (٢/ ٤٢)

(١١٩) في (ب) (يتم) بدلا من (يستمر)

(١٢٠) نقل شيخ الاسلام زكريا الانصاري عن الزركشي قوله : فلو تذكر في قيام الثانية أنه كان قد قرأها حسبت له تلك الركعة بخلاف ما لو كان منفردا، أو إماما فشك في ركوعه في القراءة فمضى، ثم تذكر في قيام الثانية أي مثلا أنه كان قد قرأها في الأولى فإن صلاته تبطل إذ لا اعتداد بفعله مع الشك ينظر : أسنى المطالب في شرح روض الطالب ،زكريا الانصاري ، دار الكتاب الاسلامي (١/ ٢٣٠)

(١٢١)في الاصل (قبل) والصواب ما اثبتناه من (ب)

(١٢٢)فلو شك الإمام في الفاتحة وجب عليه العود لها مطلقا ووجب على المأموم انتظاره في الركوع وإن لم يرفع معه وإلا انتظره في السجود لا في الاعتدال. لا يقال هو الآن سابق له بركنين؛ لأنا نقول هو وافقه في الركوع فكأنه لم يسبقه إلا بركن فلو شكا معا ورجع الإمام للقراءة وعلم المأموم منه ذلك وجب عليه الرجوع أيضا فإن لم يرجع الإمام وعلم منه المأموم ذلك وجب عليه نية المفارقة؛ لأنه يصير كمن ترك إمامه الفاتحة عمدا وإلا بطلت صلاته اهـ. ينظر: التجريد لنفع العبيد، البجيرمي (١/ ٣٤٠)

(١٢٣) مابين المعقوفتين زيادة من (ب)

(١٢٤) ينظر: تحفة المحتاج (٢/ ٣٥٢)

(١٢٥)وإن لم يندب في حقه دعاء الافتتاح بأن ظن عدم إدراك الفاتحة لو اشتغل به " وهذا هو الراي المعتمد عند الرملي وابن حجر ، ومن هنا فالموافق اذا اشتغل بدعاء الافتتاح ولم يتمكن من ادراك اتمام الفاتحة فهذا مقصر فلا يعذر في التخلف في الثلاثة المذكورة ، قال الامام النووي رحمه الله تعالى : وإن غلب على ظنه أنه إذا قال الدعاء والتعوذ أدرك تمام الفاتحة استحب الإتيان بهما فلو ركع الإمام وهو في أثناء الفاتحة فثلاثة أوجه (أحدها) يتم الفاتحة (والثاني) يركع ويسقط عنه قراءتها وهو ما نصه في الإملاء كما قال البندنيجي (والثالث) وهو الأصح وهو قول المروزى وصححه القفال والمعتبرون أنه إن لم يقل شيئا من دعاء الافتتاح والتعوذ ركع وسقط عنه بقية الفاتحة وإن قال شيئا من ذلك لزمه أن يقرأ من الفاتحة بقدره لتقصيره بالتشاغل فإن قلنا عليه إتمام الفاتحة فتخلف ليقرأ كان متخلفا بعذر فيسعى خلف الإمام على نظم صلاة نفسه فيتم القراءة ثم يركع ثم يعتدل ثم يسجد حتى يلحق الإمام ويعذر في التخلف بثلاثة أركان مقصودة وتحسب له ركعته فإن زاد على ثلاثة ففيه خلاف سنذكره إن شاء الله تعالى في فصل متابعة الامام فان خالف ولم يتم الفاتحة بل ركع عمدا عالما بطلت صلاته لتركه القراءة

عامدا وإن قلنا يركع ركع مع الإمام وسقطت عنه القراءة وحسبت له الركعة فلو اشتغل بإتمام الفاتحة كان متخلفا بلا عذر فإن سبقه الإمام بالركوع وقرأ هذا المسبوق الفاتحة ثم لحقه في الاعتدال لم يكن مدركا للركعة لأنه لم يتابعه في معظمها صرح به إمام الحرمين والأصحاب وهل تبطل صلاته إذا قلنا بالمذهب إن التخلف بركن واحد لا يبطل الصلاة فيه وجهان حكاهما إمام الحرمين وآخرون (أصحهما)لا تبطل كما في غير المسبوق (والثاني) تبطل لأنه ترك متابعة الإمام فيما فاتت به ركعة فكان كالتخلف بركعة فإن قلنا تبطل وجب استئنافها وحرم الاستمرار فيها مع العلم ببطلانها وإن قلنا لا تبطل قال الإمام ينبغي أن لا يركع لأن الركوع غير محسوب له ينظر : تحفة المحتاج (٢/ ٣٤٧)المجموع شرح المهذب، النووي، دار الفكر (٤/ ٢١٣) نهاية المحتاج المنهاج (٢/ ٢٢٦)

(١٢٦) في الاصل (وثانيها) والصواب ما اثبتناه من (ب)

(١٢٧) يؤخذ منه كما قال الشرواني : أنه لو علم من حال الإمام المبادرة بالركوع بعد الفاتحة فليس بمعذور ينظر : تحفة المحتاج (٢/ ٣٤٤)

(١٢٨) قال ابن حجر :" ويسن للإمام أن يسكت في الجهرية بقدر قراءة المأموم الفاتحة إن علم أنه يقرؤها في سكتته كما هو ظاهر . ينظر : تحفة المحتاج (٢/ ٥٧)

(١٢٩) في (ب) (لم) بدلا من (لا)

(١٣٠) انتظم في سلك المسائل مسألة سادسة ذكرها ابن حجر في المنهاج القويم : وهي ما لو "أسرع الإمام قراءته", وركع قبل أن يتم المأموم فاتحته وإن لم يكن بطيء القراءة "عذر" في التخلف عن الإمام لإتمام قراءة ما بقي عليه لعذره بوجوب ذلك عليها " أ.هـ أما كون المأموم بطيء القراءة فلعل المراد كما قال الشوبري : بطيء بالنسبة لإسراع الإمام لا بطيء في ذاته مطلقا ينظر : المنهاج القويم شرح المقدمة الحضرمية (ص: ١٦٠) تحفة المحتاج (٢/ ٣٤٤)

(١٣١)في الاصل (وهذا) والصواب ما اثبتناه من (ب)

(١٣٢)في (ب) (ركع)

(١٣٣) مابين المعقوفين في الاصل (معتقد) والصواب ما أثبتناه من (ب)

(١٣٤)في (ب) (الجلوس لتشهده)

(١٣٥)مابين المعقوفين سقط من الاصل

(١٣٦)أعلم أنه إذا اختلف كلام المتأخرين عن الشيخين – كشيخ الاسلام وتلامذته – فقد ذهب علماء مصر إلى اعتماد ما قاله الشيخ محمد الرملي، خصوصا في نهايته، لانها قرئت على المؤلف إلى آخرها في أربعمائة من العلماء فنقدوها وصححوها. وذهب علماء حضرموت وأكثر اليمن والحجاز إلى أن المعتمد ما قاله الشيخ أحمد بن حجر في كتبه ينظر : إعانة الطالبين (٤/ ٢٦٨)

(١٣٧) . أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري الشافعي، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس: فقيه باحث مصري، مولده عام ٩٠٩ هـ في محلة أبي الهيتم (من إقليم الغربية بمصر) وإليها نسبته، وتوفي عام ٩٧٤ هـ. له تصانيف كثيرة منها: (مبلغ الأرب في فضائل العرب)، (الصواعق المحرقة على أهل البدع والضلال والزندقة)، (تحفة المحتاج لشرح المنهاج)، (الفتاوي الهيتمية)، (كف الرعاع عن استماع آلات السماع)، (الزواجر عن اقتراف الكبائر) وغيرها ..... ينظر : الأعلام للزركلي (١/ ٢٣٤)

،وشذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد العَكري الحنبلي، تحقيق :محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق – بيروت،ط١، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م (١٠/ ٥٤٢)

(١٣٨) . محمد بن أحمد بن حمزة، شمس الدين بن شهاب الدين الرملي المنوفى المصري الأنصاري المشهور بالشافعي الصغير من علماء القرن العاشر الهجري ، ولقبه البعض بمجدد القرن العاشر ، كانت ولادته آخر شهر جمادى الأولى من سنة تسع عشرة وتسعمائة بمصر (٩١٩ هـ)، من مؤلفاته : نهاية المحتاج شرح المنهاج، وهو شرح على منهاج الطالبين للنووي فرغ منه سنة ٩٧٣هـ، قال عنه العلماء: «إنه أتى فيه بالعجب العجاب»، وقد اعتنى به العلماء أيما عناية واشتغلوا به قراءة وتعليمًا وشرحًا وتحشية، وظل يدرس بالأزهر على المتقدمين من طلبة الشافعية فترات طويلة،والغرر البهية في شرح المناسك النووية ، هو شرح المناسك للنووي . وغاية البيان في شرح زبد ابن رسلان ، وهو شرح كتاب صفوة الزبد الشافعية لابن رسلان وغيرها. توفي نهار الأحد ثالث عشر جمادى الأولى سنة أربع بعد الألف (١٠٠٤هـ). ينظر : خلاصة الأثر (٣٤٢/٣) الأعلام للزركلي (٦/ ٧-٨). معجم المؤلفين (٨/ ٢٥٥)

(١٣٩) ينظر : نهاية المحتاج (٢/ ٢٢٥) ، إعانة الطالبين (٢/ ٣٩)

(١٤٠) (أن) سقطت من (ب)

(١٤١) في (ب) (ما يمكنه)

(١٤٢) ينظر : تحفة المحتاج (٢/ ٣٤٦)، إعانة الطالبين (٢/ ٣٩)

(١٤٣) احترز به ما لو ترك الإمام التشهد الأول وتشهده المأموم بطلت" صلاته إن علم وتعمد وإن لحقه عن القرب لعدوله عن فرض المتابعة إلى سنة ينظر : المنهاج القويم (ص: ١٥٨)

(١٤٤)وهو جائز لاتمامه بل ندب إن علم أنه يدرك الفاتحة بكمالها قبل ركوع الامام، لا التخلف لاتمام سورة، بل يكره، إذا لم يلحق الامام في الركوع. ينظر : إعانة الطالبين (٢/ ٣٨)

(١٤٥)ينظر: إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين (٢/ ٣٩)

(١٤٦)ينظر : نهاية المحتاج (٢/٢٢٤)، إعانة الطالبين (٢/ ٣٩)

(١٤٧) قال ابن حجر : وهو المتخلف لجلسة الاستراحة أو لاتمام التشهد الأول ، ويشترط عنده لجواز التخلف له تخلف بركنين فعليين متواليين بأن فرغ الإمام منهما وهو فيما قبلهما وقال ايضا : وقول كثيرين إن تخلفه لإتمام التشهد مطلوب فيكون كالموافق المعذور ممنوع كقول بعضهم إنه كالمسبوق ثم رأيت شيخنا وغيره صرحوا بما ذكرته ينظر : تحفة المحتاج (٢/ ٣٤٢- ٣٤٤)

(١٤٨) (تعمد) سقطت من (ب)

(١٤٩) ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل

(١٥٠) والمعنى قبل زواله عن حد القيام وهذا ما استظهره ابن حجر وجزم به الرملي بقولهما : بأن كان أقرب للقيام من أقل الركوع فهو إلى الآن في القيام فلا يضر بل قولهم هوى للسجود بفهم ذلك ينظر : تحفة المحتاج (٢/ ٣٤٢) نهاية المحتاج (٢/ ٢٢٣)

(١٥١) ينظر : تحفة المحتاج ، (٢/٣٤٦)، إعانة الطالبين (٢/ ٣٩-٤٠)

(١٥٢) في الاصل (مسائل ثلاث) والصواب ما اثبتناه من (ب)

(١٥٣)في (ب) (بذاهل)

(١٥٤) وهما مسألة من نام ومسألة من اختلط

(١٥٥)في الاصل (الأول) والصواب ما اثبتناه من (ب)

(١٥٦)في (ب) (أو قارب الركوع)

(١٥٧) . نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ، (٢/٢٢٤).

(١٥٨) . تحفة المحتاج ، ٢/٣٤٦.

(١٥٩) مابين المعقوفتين سقط من الأصل.

(١٦٠) أي وموافقا ، قال ابن حجر : ألا ترى أن الساعي على ترتيب نفسه ونحوه كبطيء النهضة إذا فرغ من سعيه على ترتيب نفسه، فإن أدرك مع الإمام زمنا يسع الفاتحة فموافق وإلا فمسبوق .ينظر: تحفة المحتاج (٢/ ٣٤٨)

(١٦١) منع من السجود بسببها ، قال ابن حجر : ويتصور كونه مسبوقا في كل الركعات لسبقه في الأولى وتخلفه عن الإمام بنحو زحمة أو نسيان أو بطء حركة فلم يقم في كل مما بعدها إلا والإمام راكع.

وقال الرملي : ولو نوى مفارقة إمامه بعد الركعة الأولى ثم اقتدى بإمام راكع وقصد بذلك إسقاط الفاتحة عنه صحت ينظر : تحفة المحتاج (٢/ ٣٥) نهاية المحتاج (١/ ٤٧٨)

(١٦٢) في (ب) (وامامه)

(١٦٣) يسرعون القراءة فوق العادة ، ونقل الرملي عن الفوراني قوله : اذا كان إمام الجمع الكثير سريع القراءة والمأموم بطيئها لا يدرك معه الفاتحة ويدركها مع إمام الجمع القليل فالافضل الثاني . ينظر : نهاية المحتاج (٢/ ١٤٤)

(١٦٤)هذا القول تقدمت الاشارة اليه ، في المسألة السادسة التي زادها الباحثان ينظر : (ص٢٩)

(١٦٥) في الأصل (لتمام) والصواب ما أثبتناه من (ب)

(١٦٦)في (ب) (امامه)

(١٦٧)في (ب) (على)بدلا من (من)

(١٦٨) . علي بن علي الشبراملسي، أبو الضياء، نور الدين: فقيه شافعيّ مصري، أصولي، مؤرخ، مشارك في بعض العلوم. ولد عام ٩٩٧ هـ، كف بصره في طفولته وهو من أهل شبراملس بالغربية، بمصر تعلم وعلّم بالأزهر، توفي في ١٨ شوال ١٠٨٧ هـ. وصنف كتبا، منها " حاشية على المواهب اللدنيّة للقسطلاني "، و " حاشية على الشمائل "، و " حاشية على نهاية المحتاج " في فقه الشافعية. ينظر : الأعلام للزركلي (٤/ ٣١٤)وخلاصة في أعيان القرن الحادي عشر (٣ / ١٧٥).

(١٦٩)لأنها الأهم ويسرع فيها ليدركها ينظر : تحفة المحتاج (٢/ ٣٥١)

(١٧٠) (أن) سقطت من (ب)

(١٧١) أي يدرك الفاتحة في القيام

(١٧٢) ينظر :حاشية الشبراملسي على نهاية المحتاج ٢/٢٣٠.

(١٧٣) بعد ان ذكر المؤلف ما يستحق للمسبوق بدأ بذكر أحكام المسبوق

(١٧٤) ما بين المعقوفتين سقط من (ب)

(١٧٥) . تحفة المحتاج ، ٢/٣٥١.

(١٧٦) اخرج به المتنجس والمحدث لعدم الاهلية ،قال الكردي: ولو أحدث الإمام في اعتداله أدرك الركعة، كما في المغنى والنهاية، بل في شرحي الإرشاد والعباب: أنه إذا أحدث الإمام بعد أن اطمأن معه المأموم يكون مدركا للركعة. ينظر : إعانة الطالبين (٢/ ٢١بتصرف)

(١٧٧)كركوع في خامسة فعلها الإمام ساهياً، أو في ركوع عاد إليه الإمام عوضاً عن ركوع أتى به خالياً عن تسبيح، وظن أنه غير معتد به؛ لفقد التسبيح منه، فإذا أدركه المسبوق فيه، لا يكون مدركاً للركعة؛ لأنه فيما يدركه تبع الإمام، وهو لا يحسب للإمام؛ فالمأموم الذي هو تابع أولى، وقد نص الشافعي على ذلك ينظر : كفاية النبيه في شرح التنبيه ، ابن الرفعة ، تحقيق: مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية،ط١، م ٢٠٠٩م (٣/ ٥٨٧بتصرف)

(١٧٨)أي يطمئن مع الإمام بيقين، بأن يرى البصير الإمام، والأعمى يضع يده على ظهر الإمام أو يسمع تسبيح الإمام، فلا يكفي الظن، ولا سماع صوت المبلغ.. ينظر : إعانة الطالبين (٢/ ٢١)

(١٧٩)كدعاء الافتتاح ونحوه أو لم يشتغل بشيء بأن سكت زمنا بعد تحرمه وقبل قراءته وهو عالم بأن واجبه الفاتحة لزمه القراءة ..أما إذا جهل أن واجبه ذلك فهو بتخلفه لما لزمه متخلف بعذر قاله القاضي ينظر : تحفة المحتاج (٢/ ٣٤٩- ٣٥٠)

(١٨٠)سواء أعلم أنه يدرك الإمام قبل سجوده أم لا على الأوجه ينظر : تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي (٢/ ٣٤٩)

(١٨١) بناء على ان المسبوق المشتغل غير معذور، قال المليباري: وهذا ما اعتمده جمع محققون من كونه غير معذور لتقصيره بالعدول المذكور وجزم به شيخنا في شرح المنهاج وفتاويه ثم قال: من عبر بعذره فعبارته مؤولة. ينظر : فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين، زين الدين المليباري، دار ابن حزم ط١ (ص: ١٨٦)

(١٨٢) في (ب) (وصلى)

(١٨٣) واراد الهوي للسجود وهذا قيد لم يذكره المؤلف ، ذكره ابن حجر وغيره ينظر :تحفة المحتاج (٢/ ٣٥٠) نهاية المحتاج (٢/ ٢٢٨)

(١٨٤)في (ب) (لم يتم)

(١٨٥)في (ب) (لزمته)

(١٨٦) ينظر : المنهاج القويم (ص: ١٦١)، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج الشربيني، دار الكتب العلمية،ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م (١/ ٤٣٢) نهاية المحتاج (٢/ ٢٢٨)

(١٨٧)هو زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري السنيكي – نسبة إلى سنيكة بليدة من شرقية مصر– المصري الشافعي ويكنى: أبا يحيى، فقيه شافعي , قاض, مفسر, من حفاظ الحديث, نحوي, أصولي، من أهم مصنفاته: فتح الرحمن , تحفة الباري على صحيح البخاري , فتح الجليل تعليق على تفسير البيضاوي , شرح ألفية العراقي , شرح شذورالذهب , أسنى المطالب في شرح روض الطالب، الغرر البهية في شرح البهجة الوردية , منهج الطلاب، ولد في سنيكة شرقية مصر سنة ٨٢٣ هـ، ووفاته يوم الجمعة من الرابع في ذي الحجة سنة ٩٢٦ هـ.. ينظر: الأعلام

للزركلي (٣/ ٤٧)، معجم المؤلفين (٤/ ١٨٢) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، الغزي ، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية،ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م (١/ ١٩٨)

(١٨٨)ينظر : أسنى المطالب في شرح روض الطالب (١/ ٢٢٩)

(١٨٩) ويراد به فتح الجواد والامداد ويطلق عليهما الشرح الكبير والشرح الصغير، وكتاب الارشاد هو من تصنيف الامام المحقق اسماعيل بن ابي بكر بن عبد الله المقري ينظر : فتح الجواد (ص٣-٥)

(١٩٠) في (ب) (يتخلف)

(١٩١) ينظر : فتح الجواد (٢٧٧/١)

(١٩٢) مابين المعقوفتين سقطت من الاصل

(١٩٣) المراد به كما صرح به زين الدين المليباري: معظم الاصحاب . ينظر : فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين (ص: ١٨٦)

(١٩٤) . وينظر : تحفة المحتاج (٢/ ٣٤٩)

(١٩٥) . ويقصد هنا تحفة المحتاج وينظر : تحفة المحتاج (٢/ ٣٤٩)

(١٩٦) ويقصد به كلام ابن حجر رحمه الله في تحفة المحتاج

(١٩٧) أي بين ان يركع مع الامام وسقوط بقية الفاتحة عنه

(١٩٨) أي زكريا الانصاري . سبقت ترجمته .. ينظر :(ص٣٦)

(١٩٩) أي ميل كلام ابن حجر اقرب الى ما تقدم عن المنهاج القويم

(٢٠٠)ما بين المعقوفتين سقطت من (ب)

والمراد بلفظ (تتميم) أي ما تتم به الكتاب وهو مصدر تمَّمَ/ تمَّمَ بمعنى إتيان في الكلام بكلمة أو عبارة توضح أو تكمّل ما سبقها ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة (١/ ٣٠١)

(٢٠١) نقل الشرواني في حاشيته عن البصري: (يلزمه الاحتياط)قد يتوهم منه أن ما سلكه هو الأحوط مطلقا وليس كذلك لاحتمال أن يكون موافقا في نفس الأمر فالركعة زائدة وبالجملة فلا يمكن إيقاع هذه الصلاة متفقا على صحتها ما لم ينو المفارقة ولو قيل بتعينها لكان مذهبا متجها لسلامته من الخلل بكل تقدير بخلاف بقية الآراء ينظر :تحفة المحتاج (٢/ ٣٤٨)

(٢٠٢) ينظر : تحفة المحتاج (٢/ ٣٤٨)

(٢٠٣) شيخ الاسلام زكريا الانصاري ، سبقت ترجمته (ص)

(٢٠٤)في (ب) (لزمته)

(٢٠٥) الخطيب الشربيني : (ت: ٩٧٧ هـ = ١٥٧٠ م)) العلامة الهمام الخطيب شمس الدين محمد بن أحمد الشربيني القاهري الشافعي. أخذ عن جمع من ائمة الشافعية، وأجازوه بالإفتاء، والتدريس، فدرس، وأفتى في حياة أشياخه، وانتفع به خلائق لا يحصون، وأجمع أهل مصر صلاحه ووصفوه بالعلم والعمل، والزهد والورع، وكثرة النسك والعبادة له تصانيف، منها (السراج المنير والإقناع في حل الفاظ أبي شجاع ومغني المحتاج في شرح منهاج الطالبين للنووي وغيرها ينظر : الأعلام للزركلي (٦/ ٦) والكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة (٣/ ٧٢)

(٢٠٦) ينظر : مغني المحتاج (١/ ٥٠٧)، نهاية المحتاج (٢/ ٢٢٥)

(٢٠٧)هو والد محمد الرملي: " أحمد بن حمزة الرمليّ (٩٥٧ هـ = ١٥٥٠ م) شهاب الدين: فقيه شافعيّ، من رملة المنوفية بمصر. توفي بالقاهرة. من كتبه (فتح الجواد بشرح منظومة ابن العماد - ط) في المعفوات، و (الفتاوى - ط) ." أ.هـ ونقل البجيرمي في حاشيته فتوى الشهاب الرملي بقوله : والذي أفتى به الشهاب= أنه يتخلف ويتم الفاتحة ويكون متخلفا بعذر فيغتفر له ثلاثة أركان طويلة وهذا هو المعتمد لأن تحمل الإمام رخصة، والرخص لا يصار إليها إلا بيقين كما ذكره البرماوي ينظر : الأعلام للزركلي (١/ ١٢٠)حاشية البجيرمي على شرح المنهج = التجريد لنفع العبيد (١/ ٣٣٩)

(٢٠٨)ويقصد به الإمداد في شرح الإرشاد لابن حجر الهيتمي ينظر : إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين (٢/ ٤٠)